

التُّهَجُّجُ الْحَمِيدُ

فِي مَا يَحِبُّ عَلَى الْمَقْدِمِ وَالْمُرِيدِ
نَسْخَةُ مُنْقَحَةٍ وَمُزَيَّيَّةٍ

تَأَلِيفٌ

فَضِيلَةُ مَوْلَانَا الشَّرِيفِ

، اِبْرَاهِيمَ صَالِحِ الْحَسَنِ الْحَسَنِيِّ
رئيس هيئة الأفتاء بنيجيريا - قدس الله سره ورضي الله عنه وأرضاه

مكتبة الجندي - الحبي - القاهرة

ت: ٢٥٩٠١٥١٨

التَّهْجُ الحَمِيدُ
فِي مَا حَبَّ عَلَى الْمُقَدِّمِ وَالْمُرِيدِ
نسخة منقحة ومزينة

تأليف

الإمام العلامة الفقيه المحدث

فضيلة مولانا الشريف

إبراهيم صالح الحسيني الحسيني

رئيس هيئة الإفتاء بنيجيريا قدس الله سره ورضي الله عنه وأرضاه

مكتبة الجندي - الحسين - القاهرة

ت / ٢٥٩٠١٥١٨

هذه بعض مقتطفات من أبيات قالها شيخ الاسلام مادحا للذات المحمديه عليه
الصلاه والسلام ومتحدثا بما انعم الله عليه

اتيت بدين نور الارض والسما مسخره بالبر يعمرها العبد
وشدت نظاما للعداله شامخاً به ساد فينا العرب والعجم والهند
بكم كسب اليونان في العلم جوله ونال اوربا من مواهبكم رقد
ففي عصرك الانسان فجر ذره فصار الذي يخفى كمثل الذي يبدو
وأخضع جل الكائنات محققا يشاعر في الذكر الحكيم تردد
فأشبعها في البر والبحر والفضا ببحث له فوق المجرات مشهد

ثم قال

فسقيت كأس محبه قدسيه افنت كياني لوعه وتلهفا
بالله نطقى منه سمعى إذ غدا حبلى وثيقا وصله بالمصطفى
فأنا الذى لقن البشائر واحتسى صرف الموده من صفاء الإصطفا
وانلت ارثا احمديا كاملا فالسعد أقبل والجفاء قد انتفى
مددى من الهادى البشير مباشر حقا وغيرى فى الحقائق زيفا
وكسيت من حلل الخصوصيه التى مانالها ابطال دائرة الصفا
ونطقت عنه معبرا فى عالم كنت الامام به وغيرى ما وفى

﴿ ربنا آتنا من لدنك رحمة وهي لنا من أمرنا رشداً ﴾ (قرآن كريم)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على مولانا محمد سيد الأولين والآخرين وعلى آله الطاهرين ، وأصحابه الهداة المهتدين وعلى تابعيهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد فيقول أفقر العبيد وأضعفهم تقوى وعملاً ، وأكثرهم زلاً وجهلاً ، إبراهيم بن صالح بن يونس الحسيني ، حفظه الله و لطف به في عمله السرى والعلنى: لقد تلقيت رسالة من بعض الأحباب المخلصين ، يطلب منى فيها أن أجيب على أسئلة رسمها فيها ، و شرط أن يكون الجواب متوسطاً ، لا بالطويل الممل ، ولا بالقصير المخل ، فأجبتة بعد تردد طويل ، علما منى بأنى لست من فرسان هذا الميدان ، وأن زمانا يستفتى فيه مثلى لزمان فقير من العلماء الأفاضل ، و ها هى الأسئلة المذكورة :-

الأول : ما يلزم من النصحية للمريد ؟

الثانى : الأدب الواجب بين المرید والمقدم فى الطريق .

الثالث : أدب الإخوان بعضهم مع بعض ، والتوادم والتراحم بينهم الخ .

الرابع : شروط الورد فى الطريقة التجانية .

الخامس : حكم قراءة التيمم للفرائض أو النوافل للورد أو الوظيفة .

السادس : هل على المسافر سفراً طويلاً أو قصيراً أن يقرأ الأوراد ؟ الخ .

السابع : هل على المريض قراءة الأوراد ؟ و ما تفعل المرأة إذا حاضت ؟

الثامن : كيف يعمل من شرع في الورد فأقيمت عليه الصلاة ؟ الخ .

التاسع : هل يستفتح المسبوق أم يدخل في الوظيفة بمجرد حضوره ؟ الخ

و كيف يصنع إذا فرغ الناس ؟ أيستقبل القبلة أم يستمر على

حاله؟

العاشر : كيف يذكر الجمعة المنفرد ، و من نسي حتى غربت عليه

الشمس ؟

هذه هي الأسئلة التي وجهها الأخ (القوني محمد سيفاء) رزقه الله التوفيق لصلاح

الأعمال ، و أصلح لي و له جميع الأحوال امين إنه سميع مجيب .



ما يلزم المقدم من النصيحة للمريد

أعلم أيها الأخ أنه يجب على المقدم النصيح لكل مسلم ، ففي الحديث
﴿ الدين النصيحة ، قلنا لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة
المسلمين وعامتهم ﴾ (رواه مسلم وغيره عن تميم الدارى) .

و فى التاريخ القديم للبخارى عن ثوبان ، و البزار عن ابن عمر نحوه .
فالحديث نص فى وجوب النصيحة للمسلمين عامة ، بحسب مراتبهم و مقاماتهم .
والمقدم قد وضع نفسه فى أخرج المواقف حيث قبل الولاية ، لأن التقديم
لاشك فى كونه ولاية صغرى ، يدخل المقدم فى عموم ما ورد فى الولايات من
آيات وأحاديث ، وعدا أو وعيدا ، فالمقدم الأمين الناصح لله ورسوله ، له ما
للمحسنين من ولاة الأمر العدل الرشداء ، و المقدم التائه الغاش لرعيته عليه ما
على ولاة الجور القاسطين ، وإياك أن تعتقد أن التقديم نعمة لمن أعطيه وليس من
الحن فى شئ فإن ذلك ظن الذين لا يعلمون .

و فى الحديث : ﴿ كللكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالإمام راع
وهو مسئول عن رعيته ، و الرجل راع و هو مسئول عن رعيته ، والمرأة راعية
فى بيت زوجها ، وهى مسئولة عن رعيته ، والخادم راع فى مال سيده ، و هو
مسئول عن رعيته ، و الرجل راع فى مال أبيه ، و هو مسئول عن رعيته ،
فكللكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ﴾ (رواه البخارى ، و مسلم ، وأحمد
و أبو داود والترمذى) ، عن عمر ابن عمر . فهذا الحديث فيه النص القاطع على
أن الإنسان مسئول عن رعيته ، و هى تبدأ من جوارحه إلى أسرته و تلاميذه

وعموم أتباعه ، وسواء قدمه عليهم الطريق أو العلم ، فهو معدود في الرعاية ، وهو مسئول عما أسترعاه الله إياه من هؤلاء حتى ينصح الله فيهم ، و يؤدي حقه تعالى بإقامته الكتاب والسنة فيهم .

و في الحديث ﴿ ما من رجل ولي عشرة إلا جئ يوم القيامة مغلوله يدها إلى عنقه حتى يقضى بينهم وبينه ﴾ (رواه الطبراني في الأوسط و الكبير) ، ورجال إسناده ثقات عن ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعا .

و في الباب عن أبي أمامة عند أحمد والطبراني ، وعن عبادة بن الصامت عند أحمد وعبدالله ابنه في الزوائد ، وعن سعد بن عبادة عند أحمد والطبراني والبخاري ، وعن أبي هريرة عن البخاري والطبراني وعن أنس عند البخاري ، وعن بريدة عند الطبراني ، وعن ثوبان عنده أيضا ، فهذا الحديث فيه أن رئيس العشرة يطلق عليه لفظ والي ، فكيف برئيس المئات و الآلاف وعشرات الآلاف ، فلا نجاة إلا بالعدل والنصح لله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام .

و في الحديث : ﴿ ما من راع يسترعى رعية إلا سئل يوم القيامة أقام فيها أمر الله أم أضاعه ﴾ رواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة مرفوعا وعن ابن مسعود قال : ﴿ إن الله تبارك وتعالى سائل كل ذي رعية فيما استرعاه ، أقام أمر الله تعالى فيهم أم أضاعه ؟ حتى ان الرجل ليسأل عن أهل بيته ﴾ . رواه الطبراني بإسناد رجاله رجال الصحيح ، إلا أن قتادة رواه عن ابن مسعود لم يسمع منه .

و من نصيحة المقدم للمريدين أن يعلمهم دينهم ، فيسهر جاهدا على إصلاح عقيدتهم ومعارفهم ، حتى تكون قائمة رأسا على الكتاب والسنة ، سالمة

من الحشو والتشبيه والتعطيل ، بعيدة من الزندقة والإلحاد والحلول ، سامية تضاهي في سموها عقيدة المسلم المؤمن الورع النقي ، الباقي على الفطرة المحمدية التي مات عليها الصحابة والتابعون لهم بإحسان من أهل القرون الفاضلة .

ثم يأمرهم بالصلوات والصيام والزكاة والحج ، كل ركن بحسب ما تقتضى الحال ، فالصلاة لا بد من إقامتها والمحافظة على أوقاتها جماعة في المسجد وغير المسجد ، ولو لم يكن أحدهم إلا مع ثان فقط ، ثم الصيام بشروطه وأحكامه ثم الزكاة لمن ملك النصاب منهم ، ثم الحج بأحكامه وشروطه لمن استطاع منهم ، ثم يعرفهم بما هو محرم ليجتنبوه ، وبما هو واجب ليفعلوه ، وإن شئت قلت ، ثم ينصح لهم بإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم ، وبتحذيرهم من البدع والمحدثات ، ومن نبد الكتاب والسنة وراء ظهورهم ، كما هو عادة الناس اليوم .

ومن نصيحته لهم حرصه على إعادتهم ، وإرشادهم إلى ما ينفعهم ديناً ودنياً ، وعدم مدهانتهم لهم ، وأن يغض عن عثراتهم وزلاتهم ، وأن يعفو عن مسيئتهم وأن يقبل من محسنهم ، وأن يسعى جهده فيما يرضيهم متى كان براً ، وأن يصلح بينهم متى وقع بين اثنين أو أكثر منهم نزاع ، فإن التزاع داعية الفشل .

قال تعالى : ﴿ ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم ﴾ الآية . فأوضحت الآية أن التزاع من أكبر أسباب الفشل والوهن ، فإن مجتمع لا يبقى قوياً إلا إذا كان واثقاً بنفسه ، مؤمناً بوحدته وتماسك أعضائه ومتى حل التزاع والتخاصم محل الوثام والتكاتف ، جاء الفشل والضعف من كل جانب : فلا بد من محافظة المقدم على سلوك المرئيين ، والسعى في تقويم إنحرافات بعضهم ، وإصلاح أخطائهم .

ومن نصحه لهم أن لا يرشدهم إلا إلى ما يعلم أن فيه صلاحهم دينا ودنيا ، وأن لا يغشهم بحملهم على التصديق والإيمان بالأباطيل والأوهام ، وأن لا يحملهم على الإيمان بما لا أصل له من الطلاسم والأشكال والخواص والخط ، رمليا كان أو غيره ، والقرعة والعرافة والكهانة ، وسائر العلوم السحرية والكيمياء ، وفتح المغاليق والكنوز ، وإخراج المدفون ، والمندل بجميع أنواعه ، والتنجيم والتوجه إلى الجن والروحانيين بالدعاء والعبادة .

وأخذ الفأل بالنية والقصد فكل هذا وأمثاله من الباطل الذي لا يحل ولا يجوز للمقدم - المقتدى بسيدى احمد التجانى رضى الله عنه أن يتعاطاه لأنه فهمى عنه وحذر ، وأوضح أن الرسول صلى الله عليه وسلم فاه عنه ، ولا تعجب فإن الرسول صلى الله عليه وسلم قد فهمى عن ذلك الأمة كلها في أحاديث صحيحة ثابتة ، يعلمها علماء السنة العاملون ، وصوفية الحق المخلصون . ومما يجب في حق من هو مقدم لإعطاء الورد : الرجوع إلى وصية الشيخ الخالدة للمقدم ، فقد جاء في الجواهر عنه رضى الله عنه قوله : وأوصى من كان مقدما على إعطاء الورد أن يعفو للإخوان عن الزلل ، وأن ييسر رداء عفوهم عن كل خلل ، وأن يجتنب ما يوجب في قلوبهم ضغينة أو شيئا أو حقدا ، وأن يسعى في إصلاح ذات بينهم ، وفي كل ما يوجب في قلوبهم بغض بعضهم بعضا . وإن اشتعلت نار بينهم ، سارع في إطفائها ، وليكن سعيه في ذلك لمرضاة الله تعالى ، لا لحظ زائد على ذلك ، وأن ينهى من رآه يسعى في النميمة بينهم ، وأن يزره برفق وكلام لين ، وعليه ، أن يعاملهم بالرفق والتيسير ، والبعد عن التنفير والتعسير في كل ما يأمرهم به

وينهاهم عنه من حقوق الله وحقوق الإخوان ، ويراعى في ذلك قوله ﴿ يسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا ﴾ .

وعليه أن يتباعد عن تغريم دنياهم ، وألا يلتفت لما في أيديهم معتقدا أن الله هو المعطى والمانع ، والخافض والرافع ، وليجعل همته في تحرير دنياهم وما في أيديهم من التشثيت والتبذير وأن لا يطالبهم بإعطاء شيء لا من القليل ولا من الكثير ، إلا ما سمحت نفوسهم ببذله من غير طلب ، فإن عقول الناس حول هذا المطاف تدور وعلى هذا المقدار تجرى بهم في جميع الأمور أه .

وهذه الوصية الكبرى لو عمل بها المقدمون لكانت حالة الزوايا تختلف عما هي عليه الآن بكثير ولا بد من الإحتفاظ بها والرجوع إليها ، ومحاولة تطبيقها روحا ونصا لمن أراد أن يكون مقدا عن سيدى احمد التجانى حقا ، وهذه الوصية عامة للمقدم والخليفة في الطريق ، فكلاهما يجب عليه العمل بها ، كل في مجاله ومحل اختصاصه ولست أقول : إن من لم يكن كذلك فليس بمقدم ، و لكنى أقول : إنه مقدم ناقص ، وغيره أحق بالتقدم إن كانت الشروط متوفرة فيه .

و من نصيحة المقدم للمسلمين عامة والمريدين خاصة : أن لا يقدم إلا من يراه اهلا لذلك ، و أن لا يقدم من طلب التقدم لأغراض نفسية فاسدة ، فقد يكون غير متأهل وإنما يريد التقدم ليستولى به على رقاب الناس وأموالهم ، ولا يستحق مثل هذا شيئا من وظائف الدين ، لأن هذا الغرض من أكبر الأغراض المنافية للإصلاح الدينى ، وهناك فرق بين الإجازة في العلوم والأحاديث النبوية والتقدم في الطريقة ، فلا بد من الثبوت حتى تظهر الأهلية ، أو يظهر ضدها ، فيعمل بحسب ما يظهر له بعد الثبوت .

و فى الحديث : ﴿ من أعان بباطل ليدحض به حقا فقد برئ من ذمة الله و ذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ، و من مشى إلى سلطان الله فى الأرض ليدله أذله الله مع ما يدخر له من الخزى يوم القيامة ، و سلطان الله فى الأرض كتابه و سنة نبيه ، و من تولى من أمر المسلمين شيئا فاستعمل عليه رجلا وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك و أعلم منه بكتاب الله و سنة رسوله ، فقد خان الله و رسوله و جميع المؤمنين ، و من ترك حوائج الناس ، لم ينظر الله فى حاجته حتى ينظر فى حوائجهم ، و يؤدى إليهم حقهم ، و من أكل درهم ربا فهو ثلاث و ثلاثون زنية ، و من نبت لحمه من سحت فالنار أولى به ﴾ رواه الطبرانى عن ابن عباس .

فلا يجوز للمقدم المأذون له فى التقلّم أن يقدم شخصا لقرابته منه ، أو صداقته أو لأى سبب من الأسباب ، وهو يعلم أن فى القوم من هو أولى بمقام التقلّم منه : و إن خالف فقد غش و ما نصح ، وهكذا الأمر بالنسبة للمتصدر الطالب للتقديم بدون أهلية ، و أما المتأهل الذى يطلب التقلّم عن أستحقاق ، فلا بأس بتقديمه و لا يعد ذلك من الكبر أو حب الرياسة ، قال تعالى عن يوسف : ﴿ قال ربى اجعلنى على خزائن الأرض إنى حفيظ عليم ﴾ .

و الاحتياط : عدم تقديم الطالب مع التباس أمر أهليته و اعلم أن التقلّم فى نفسه مشروع ، فى الحديث ﴿ لا يحل لثلاثة يكونون بفسلاة من الأرض إلا أمروا عليهم أحدهم ﴾ . رواه أحمد عن ابن عمر رضى الله عنهما .

و عن أبي سعيد مرفوعاً : ﴿ إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا عليهم أحدهم ﴾
رواه أبو داود ، و في الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه .

و في هذه الآثار مشروعية عدم بقاء المسلمين هملاً بلا قائد ، وإنما القلئد في الإسلام اثنان : عالم وورث الأنبياء ، فهو يفقه الناس ويعرفهم دينهم ، وسـلطان عادل ينفذ أحكام الله وشرائعه ، ويطلق على الجميع أولى الأمر ، والمقدم داخل في طبقة العلماء. وكما قلنا لا يقدم طالب التقدم ، وإن منع مثل هذا من النصح للمسلمين عامة ومريدى طريق الآخرة خاصة ففى الحديث عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : ﴿ دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بني عمى ، فقال أحدهما : يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله عز و جل ، وقال الآخر مثل ذلك ، فقال : إنا والله لا نولى هذا العمل أحداً سألناه أو أحداً حرص عليه ﴾
رواه الشيخان .

و عن عبد الرحمن بن سمرة قال : ﴿ قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها ، وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ﴾
رواه الشيخان .

و عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ إنكم ستحرصون على الإمارة ، وستكون ندامة يوم القيامة ، فنعم المرزعة ، وبئست الفاطمة ﴾
رواه أحمد والبخارى و النسائى .

و هذه الأحاديث صريحة فى عدم جواز توليه الطالب الملح منصب الزعامة ، صغيرة كانت الولاية أو كبيرة ، فلا يليها إلا متأهل بالشرط المعلوم .

والزهد في منصب التقدم للسالك المجد أفضل ، فإنه قل من يخوض غمار هذا البحر فيسلم ، ولو وجد لكان من أعجب آيات الله في خلقه . ولا يغرنك خوض الخائضين .

وعن زياد بن الحارث الصدائي قال : ﴿ أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته ، فبلغني أنه يريد أن يرسل جيشا إلى قومي ، فقلت يا رسول الله رد الجيش أنا لك بإسلامهم وطاعتهم ، قال أفعل ، فكتبت إلى قومي فأتى وفد منهم النبي ﷺ بإسلامهم وطاعتهم فقال : يا أخا صداء إنك مطاع في قومك ، قلت : بل هداهم الله وأحسن إليهم ، قال : أفلا أؤمرك عليهم : قلت : بلى ، فأمرني عليهم فكتب لي بذلك كتابا و سأله من صدقاتهم ، ففعل ، وكان النبي ﷺ يومئذ في بعض أسفاره ، فأعرسنا في أول الليل ، فلزمته وجعل أصحابي يتقطعون ، حتى لم يبق معه رجل غيري ، فلما تحين الصبح أمرني فأذنت ، ثم قال : يا أخا صداء أمعك ماء ؟ قلت : نعم قليل لا يكفيك ، قال صبه في الإناء ، ثم أتني به ، فأدخل يده فيه ، فرأيت بين كل إصبعين من أصابعه عينا تفور ، قال : يا أخا صداء لولا أني أستحي من ربي لسقينا وأسقينا ، ناد في الناس : من يريد الوضوء ؟ قال : فأغترف من اغترف ، وجاء بلال يقيم ، فقال النبي ﷺ إن أخ صداء أذن ، و من أذن فهو يقيم ، فلما صلى الفجر أتاه أهل المنزل يشكون عاملهم ، و يقولون : يا رسول الله أخذنا بما كان بينه وبين قومه في الجاهلية ، فالتفت إلى أصحابه وقال : لا خير في الإمارة لرجل مؤمن ، فوقعت في نفسي ، وأتاه سائل يسأله ، فقال : من سأل الناس عن ظهر غنى فهو صداع في الرأس وداء في البطن ، فقال : أعطني من الصدقات ، فقال : إن الله لم يرض في الصدقات بحكم نبي و لا غيره ، حتى جعلها ثمانية أجزاء ، فإن

كنت منهم أعطيتك حقل ، فلما أصبحت قلت : يا رسول الله أقل إمارتك فلا حاجة لي فيها ، قال ولم ؟ قلت سمعتك تقول : لا خير في الإمارة لرجل مؤمن ، وقد آمنت ، وسمعتك تقول : من سأل الناس عن ظهر غنى ، فصداع في الرأس ، وداء في البطن وقد سألتك و أنا غنى ، قال : هو ذاك فإن شئت فخذ وإن شئت فدع ، قال : قلت: بل ادع ، قال : فدلى على رجل أوليه ، فدلته على رجل من الوفد ، فولاه ، قال : يا رسول الله إن لنا بئرا إذا كان الشتاء وسعنا ماؤها ، فاجتمعنا عليه ، وإذا كان الصيف قل ماؤها فنفرقنا على مياه من حولنا ، وإنا لا نستطيع اليوم أن نتفرق ، كل من حولنا عدو ، فأدع الله أن يسعنا ماؤها ، قال : فدعا بسبع حصيات ، ففركهن بين كفيه ، و قال : إذا أتيتها فآلقوا واحدة وأذكروا أسم الله فما استطاعوا أن ينظروا إلى قعرها بعد ﴿رواه الطبراني وأصله في السنن .

وشروط المقدم موضحة في كتب الطريقة ، فلا نطيل بها ولكن نشير إلى بعضها إشارة سريعة : المقدم شخص مسلم ، عاقل ، بالغ ، عالم بما لا بد منه ، خاصة قسم العبادات والمعاملات من الفقه ، وما لا بد منه من علم الطريقة التجانية خاصة وطريقة القوم عامة ، وراجح ورعا وزهدا ودينا ، ومأذون أذنا صحيحا صريحا في إعطاء الأوامر اللازمة ، وبعض الأدوار الاختيارية من شيخ الطريقة الذى هو القدوة الأعظم أو ممن قدمه شيخ الطريقة ، ولو بوسائط ، ولا بد للمقدم أن يكون حليماً ، رقيقاً ، عفيفاً متواضعاً في غير تماوت ، أميناً ، دينياً ، ممتازاً بدمائة الأخلاق وحسن المعاشرة وصفاء السريرة ، ورفع المهمة عما في أيدي الخلق ، غير متشوف إلى ما أكرم الله به بعض عباده ممن فوقه في المرتبة أو الطبقة فإن ذلك هو مفتاح الفساد والخراب .

ويدخل في علمه بالعبادات : علمه بالطهارة وأحكامها ، والصلاة
وأحكامها والصوم والزكاة والحج ، وفي علمه بالمعاملات : علمه بالأنكحة
والبيوع والفرائض ، كل ذلك بحسب القدرة والطاقة ، وليس بواجب علم قسم
المعاملات عليه إذا كان في دائرته من يقوم به نيابة عنه ، لأن التقدم غير مبني
عليه، وإنما هو مبني على تقديرات هي أدق بكثير من ذلك .

ويدخل في علمه بالطريقة : علمه بالشروط اللازمة للطريقة ، وأركان
الورد والوظيفة ، وذكر الجمعة وأوقات الأوراد : مختارها وضروريها ، وما يعد
من شروط الصحة في الأداء وما يعد من شروط الكمال ، وما يلزم إعادته وما لا
يلزم من الأوراد ، وما يلزم قضاؤه وما لا يلزم ، وما يحتاج إلى تجبير وما لا يحتاج
لذلك ، فإذا توفرت هذه الشروط كلها أو ما لزم منها في المقدم جاز لإخوانه
الرجوع إليه والأهداء بهديه وأستعمال الأدب اللائق بمقامه عليهم واجب وجوب
الشروط حينئذ ، لأنه نائب عن الشيخ ﷺ .

والشيخ أو المقدم يصحبه المرید لله فقط ، ويحبه من أجله لا غير ، والقُدوة
الأعظم في الطريقة التجانية هو الشيخ التجاني ، نقتدى به ونحبه من أجل أنه ولي
الله تعالى ، وإلى طاعات الله فتولاه الله تعالى وأحبه ، ومن أجل أنه عبد لحضرة
الحق تعالى ، وعارف بطريق الوصول .

ومن سلك طريق المشايخ على غير هذا القانون يعود خائبا من حيث أتى .
قلت ذلك ، لأن هناك من يصحبون مشايخهم على شرط الكرامة والخوارق
والعجائب ويشترطون فيهم شروطا هي مستحيلة في حق البشر ، أو ممنوعة في حق
غير الرسل والأنبياء ، فهؤلاء لا ينتفعون بالأولياء ، لأنهم يريدون شعوذة وسحرا

ودجلاً ، وإلا فالولاية هي الإيمان والتقوى ، وعنوان ذلك التمسك بأهداب السنة ظاهراً وباطناً، واجتناب البدع سرّاً وجهراً .

﴿ ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾ الآية .

ثم يجب أن تعلم أن هذه الشروط التي شرطناها في المقدم يجب أن يراعى فيها المصلحة ، فقد يكون بعض من لم تكمل فيه صفات المعرفة والعلم على الوجه المتقدم أولى بالتقدم من غيره ، بسبب متانة دينه وقوة يقينه وظهور تقواه وخشيتته وليس العلم شرطاً في هذا الجانب .

و خلاصة الأمر : أنه لا يجوز للشيخ أن يقدم إلا أصلح الموجودين ، وقد يكون البلد الذي يريد أن يقدم فيه خالياً تماماً ممن تتوافر فيه تلك الشروط التي سقناها ، فعليه في هذه الحالة أن يقدم من يغلب على ظنه أنه أشبه الموجودين بالمراد ، وأحقهم بحفظ نظام الطريق .

ويراعى في هذا الباب أيضاً أمر آخر ، هو قوة القلب ، وإيمانه العميق بمبادئ الطريق ، فلا يجوز تقدم مذبذب ولا مرتاب ، وإنما يقدم من سلك الطريق سلوكاً من يؤمن بأن الطريق من دين الله ، وأنه قد عاهد الله وباعه بواسطة مبايعته لشيخة أو مقدمه ، وأن الله وحده الذي لا شريك له ولا رب سواه هو سائله عن تقصيره أو إهماله في هذا الباب .

واعلم أن المقصود من تقدم المقدم ، هو : الحث والدعوة والإرشاد إلى الله تعالى ، وإلى الفضائل والأخلاق والمثل العليا في الإسلام ، وهذا يقتضى من المقدم

أن يكون يقظا ، حذرا ، بصيرا بطرق الشيطان وضلالاته ، عارفا بمكايد النفس وأهوائها .

وأهم ما يدعو المقدم إليه : إقامة الدين . وعنوان ذلك : هو إقامة الصلاة والمحافظة على الأوراد ، عقداً وعملاً .

الأدب الواجب بين المرید و المقدم

اعلم أن آداب المرید مع شیخه كثيرة : أولها أن یجبه حبا خالصا لا یشوبه شیء من الكدر ولا یخالطه شیء من النفاق ، وأن یجبه هذا الحب الزائد لله ورسوله ، وأن یعتقد ولايته وصلاحيته لخدمة الحضرة الإلهية وكونه عارفا بالله ، و هذا یجب علیه التأكد منه قبل الدخول فی عهده ، وأما نقض العهد بعد الدخول فی بیعته فنفاق وإعراض عن الله ، إلا لموجب كأن یصدر من المقدم مالا تقبله الشريعة من الأقوال أو الأفعال المنافية لحرمة الدين وأساسه ، فلا یجوز له البقاء فی عهد من نقض الشرع وخالفه ، ولو ادعی لنفسه الولاية أو القطبانية ، فإنه كذاب دجال لا یجوز إقراره علی باطله ، و إلا كنت شریکه فی الإثم ، و قسیمه فی الضلال .

ومن آداب المرید مع شیخه إمتثال أوامره واجتناب نواهیه ، شریطة أن تكون هذه الأوامر والنواهی داخل حدود الشرع الخنیف .

فقی الحدیث عن انس بن مالك أن معاذ بن جبل رضی الله عنه قال : ﴿ یا رسول الله أرأیت إن كان علینا أمراء لا یستنون بسنتک ، ولا یأخذون بأمرک ، فما تأمرنا فی أمرهم ؟ فقال رسول الله ﷺ : لا طاعة لمن لم یطع الله ﴾ . رواه أحمد و أبو یعلی .

و عن أبي عتبة الخولانی قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ لا تخرجوا أمتی - ثلاث مرات - اللهم من أمر أمتی بما لم تأمرهم به ، فإقم منه فی حل ﴾ .

وعن ابن مسعود قال : ﴿ إنما ستكون عليكم أمراء يدعون من السنة مثل هذه ، فإن تركتموها جعلوها مثل هذه ، فإن تركتموها جاءوا بالطامة الكبرى ﴾ رواه الطبراني .

وعن عمران بن حصين مرفوعا : ﴿ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ﴾ . رواه الحاكم أبو عبد الله والإمام أحمد في المسند ، وهو حديث مشهور .

فلا يجوز للمريد أن يطيع المبطلين على باطلهم ، ولكن يطيع أهل الحق ، ويستعمل معهم كل أدب . ومن آداب المرید مع شيخه إثارة بكل شيء وليس في تخصيص الشيخ بالإثارة شيء من المنكرات كما يعتقد بعض الجهال ، فإن الإسلام أمر بالإثارة مطلقا سواء كان المؤثر شيخا أم لا ففي إثارة لشيخك مزية أخرى يظهر ذلك من القاعدة المعروفة ، وهي أن الإحسان كلما كان من الأقرب كان أفضل وأشرف ، والمرید الصادق يعتبر شيخه أقرب إليه من كل أحد ، حاشا الله ورسوله ، ولأن الشيخ قد يطاع فيما لا يوافق عليه الوالدان من الأمور الشرعية بحكم الشريعة. قال تعالى ﴿ وإن جاهدك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا واتبع سبيل من أناب إلى ثم إلى مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون ﴾ .

والدعوة إلى ما ينافي العلم والمعرفة والتوحيد من الوالدين لا تجب الإجابة عليها ، بل ولا يجوز إطلاقا أن يجيب الولد إليها ، بل عليه أن يطيع شيخه وأستاذه في ذلك أعني في العلم والمعرفة والتوحيد ، وما لا بد له منه من أمور دينه ، ولا يكون عاقبا بمخالفة أمر والديه المنافي لحكم الله .

قال تعالى : ﴿ إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ﴾

الآية .

فثبت أن الحكم والأمر لله لا يشركه أحد من خلقه في ذلك .

ومن آداب المرید مع شيخه المحافظة على عهده وسره ، وعدم تتبع عوراته وعثراته ، فإنه بشر وليس بمعصوم ولا بإله ، قد يجتهد في بعض الأمور فيصيب ، وقد يخطئ ، فصوابه من الله ، وخطؤه من الشيطان و النفس ، وهو مأجور في كلا حالتيه إن كان كما ذكرنا من أوصافه .

و من ذلك عدم ذكره له عند بعض الأعداء أو المبغضين ، فإنه قد يصدر منهم ما يؤذيه ويتأذى شيخه بسماعه ويتكدر .

و من آدابه ثبوته معه في جميع أموره ، ولو خالفه كل أهل الباطل ، فلا يلتفت عن محبته وتعظيمه واعتقاد حرمة ، ظاهراً وباطناً .

و ليعتقد أن كل أدب يستعمله مع شيخه أنه لولا أن ذلك مما يرضى الله ورسوله ما فعله ، ولينوى بذلك امثال الأوامر الشرعية بحسن الأخلاق ومكارمها ، واستعمال الآداب اللازمة بين المسلمين ، والحب في الله والبغض في الله وإنزال الناس منازلهم . وأن يكره من يكره شيخه بالباطل ، وأن يحب من يحبه بالحق ، ولا يجوز له أن يكره المسلمين بمجرد امتناعهم عن الدخول في عهد شيخه أو سلوك طريقته . وليعلم أن هناك أوامر شرعية صريحة من الشارع تدعو إلى محبة المسلمين عموماً على اختلاف مذاهبهم وطبقاتهم ، وقد زلت أقدام كثير من الناس في هذا الباب فتراهم يميزون أنفسهم عن المسلمين ، كأنهم لا ينتمون إلى دين واحد ، ولا يدينون بكتاب واحد ، وهذا لا يجوز .

ولا تبال أيها العاقل بتصرفات الجاهلين وأساليب المغرضين من بعض الطعانين اللعائين ، حسبهم أنهم ليسوا من المؤمنين الكاملين ، فالمؤمن الكامل ليس بالطعان ولا باللعان ، ولا بالفحاش ولا بالبدئ ، يسلم المسلمون من يده ولسانه ، يأمن جاره في الحياة بوائقه ، لأنه يؤمن بأن : (سباب المسلم فسوق و قتاله كفر) .

ولا يدخل فيما لا يعنيه ، وأن الدين دين عمل لا دين أمانى ، فالذين يسبون أهل الله ويطعنون عليهم لمجرد الظنون والتهم التي لم تبين على أساس من اليقين ، هم أناس مغرورون مطبعون على الشر ، وهم بمنزلة قطاع الطرق ، ولا يجوز التعرض لهم أو الخوض في مجادلتهم ما لم يكن المرء على يقين من السلامة من شرهم ، فأفهم ذلك ، فإنه مفيد .

ومن آداب المرید مع شيخه تصديقه في إخباره وعدم تكذيبه وتوهمه لمجرد إخباره بما يخالف علمه المحفوظ عنده .

ومن ذلك عدم كذبه عليه جاداً أو هازلاً ، فإن ذلك من أسباب سقوطه من عين الله تعالى .

ومن آدابه معه أن لا يكتمه شيئاً ليس عليه فيه ضرر ، ولا يجوز له إخباره بما لا فائدة في الأخبار به ، ولا يجوز إخباره بما يسوءه سماعه من طعن الطاعنين فيه من أعدائه و منكريه أبداً ولا بد من إخباره بكل ما يعتزم فعله من سفر أو زواج أو إحداث مشروع نافع ، و أن يقبل كل أمر أمره به ، ولو كان فيه خلاف الفقهاء ، متى كان موافقاً للكتاب والسنة لأن القوم بنوا على الأصول مع تقيدهم بالمذاهب فإن لهم اختيارات تمسكوا فيها بالدليل الشرعى ، علماً منهم بأن تقليد

الأئمة أمر جائز ، وليس بواجب ، لا عقلاً ولا شرعاً ، كما هو مبسوط في كتب الأصول.

ومن آداب المرید مع شيخه السعى بنفسه وماله في كل ما يرضيه ، مما لا يتنافى وأوامر الشرع الحنيف ، و ليس للشيخ أن يعتقد فضله على أحد ، لا ممن تحته و لا من غيرهم ، لأن الكبر من الكبائر ، و لا بد أن يكون بين التواضع والكبر ، بحيث يلبس لكل مقام لباسه ، بحسب الهدى المحمدى .

و آداب المرید مع شيخه كثيرة ، و أكدها أن يراه أحق بكل خير من نفسه ، لا عن جهل وعمى ، ولكن عن علم و يقين بأن هذا خلق كريم عام دعا إليه الإسلام و حسنه للمسلم إزاء أخيه المسلم . وهذه الآداب بين المرید و شيخ السلوك

أما مقدم الإعطاء فيطيعه طاعة دون هذه ، و لا بد للمرید أن يقف بهذه الآداب عند حدودها ، فلا يتجاوز حد الاعتدال فيخرج إلى بعض عادات العوام البعيدة عن روح الإسلام و هديه ، كما هو مشاهد .

و الآداب في حال الجلوس بين يدي المشايخ على عكس ما نراه من بعض الناس ، و نرجو لهم من الله تعالى التوفيق ، فإن التماوت ليس من السنة ، و لا هو من الدين راجع رسالتنا (ميزان التفاوت بين التواضع و التماوت) فقد أوضحنا هناك مخالفة التماوت و التظاهر بالخشوع في الجلوس في الدرس أو غير الدرس لهدى الإسلام ، و تعاليم الرسول عليه الصلاة و السلام .

ومن آدابه أن يفتحه بالكلام بعد مفاتحته له ، وأن لا يكتر عليه حتى يملئه ، ولا يدعوه إلى الخوض في موضوع لم يرد الدخول فيه ، وأن يتركه إذا تركه ، وأن ينصح له إذا استشاره .

ومن آدابه أيضا أن لا يتجسس لعيوب إخوانه لينقلها إلى شيخه ليوقع بينه وبينهم الفتنة ، ولا يجوز للشيخ أيضا أن يسأل بعض المريدين عن عيوب البعض الآخر ، فإنه لما ذكر عتبان بن مالك بين يدي النبي ﷺ مالك بن الدخشم بالسوء ووافق بعض من حضر من الأنصار ، لم يوافقهم الرسول عليه الصلاة والسلام ، بل قال لهم : ﴿ إن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يقصد بها وجه الله ﴾ وهذا تعليم منه عليه الصلاة والسلام لأئمة ، ولما خاض الأفاكون في قضية الإفك ، وذكر فيها صفوان بن المعطل بما لا شرفه ، ولا أدعى إلى الغضب والانتقام منه ، لم يلتفت الرسول ﷺ إلى اتهامات المرجفين الفاسقين ، بل اكتفى بعلمه بإيمان الرجل وبراءته ، ففي هذا وغيره مما ورد في هذا الباب دليل لا يرقى إليه أدنى شك . على أن الشيخ لا يجوز له تتبع عورات تلامذته ، ولا البحث عنها ، ولا يقر أحدا ينقلها إليه ، ولا يجوز له تصديقها ، ولا بأس عليه أن يختلي بالمنقول عنه ليطلع على ما سمع فإذا أقر أمره بالتوبة والإستغفار أو بما يلزم وإذا اعتذر قبل عذره ، وإذا كذب الخير عنه بما نسب إليه صدقه ، وكل هذا بعد زجر الناقل وإظهار الكراهية لما نقل ومتى فتح المقدم لنفسه هذا الباب وقع فيما لا قبل له به من ضلالات الشيطان وتسويلاته ، فإنه لا يتركه حتى يفسد بينه وبين جميع من سلك أعلى يديه بحسن نية وسلامة صدر .

ومن آداب المرید مع شیخه أن لا یخاصم مریدی شیخه ولا ینغضهم ، بل یحبهم لأنهم أحباب شیخه ویعظمهم لذلك ، ویتركهم ، ویشفق علیهم ، ویرحم صغیرهم وضعیفهم وفقیرهم ، ویواسیهم بفضل ماله ، ویؤثرهم علی نفسه بالمال والعیش واللباس ، والمجلس ، حتی بالصف الأول إذا رأى أن نفسه تطیب بذلك الخ.

ولیس من الأدب أن یعتقد فی شیخه کمالاً یشبه کمال الرسل والأنبیاء ، بل کل اعتقاد لا یشهد له کتاب أو سنة فهو باطل ووبال علی المرید ، فإن النیس مسئولون عن أقوالهم ومعتقداتهم وأعمالهم ، فلا یجوز ارتکاب الشطط فی جمیع ذلك ، ولا یجوز للمقدم أن یتظاهر بشئ من الکرامات أو الخرافات ، مما لا یحمل الناس إلى اعتقاد الخصوصیة فیہ بالباطل ، كما هو شأن المدعین الضالین المضلین .
وقولنا [یشبه کمال الرسل الخ] لا نرید شبه الإمتثال والإجتنب والإتباع فهذا جائز بدلیل : (أنا اشبهکم صلاةً برسول الله ﷺ) قاله غیر واحد من الصحابة ، فهم یتشبهون به فی الصلاة وغيرها من الأمور ، ولكن لم یقل أحد منهم أنا یشبهکم مقاماً برسول الله ﷺ ، لأنه لا نبی بعده ، فأفهم وجه المشابهة المنفیة ، وإنی لولا شرط السائل بعدم التطویل لتبعت الآیات والأحادیث الواردة فی هذا الباب ، لیطلع علیها الإخوان ، لیعرفوا قدر آداب الطریقة التجانیة وصلتها بالکتاب والسنة .

وهناك آداب كثيرة ذكرناها فی کتابنا [الفتوحات الأحمديّة] فی آداب المرید مع شیخ التریبة ، وكذلك فی تعلیقنا علی المنوعظة التي ألقاها شیخنا بین الإخوان فی مزرعته عام ۱۳۹۰ هـ .

و هناك آداب شكلية يذكرها بعض متأخري القوم في كتبهم ، لا يجوز العمل بها عندنا ، لمخالفتها لما نعلم في الشرع المحمدي الخفيف ، ومن جملتها : أمر المريد بطاعة شيخه ولو في مخالفة الشرع الخفيف ، فهذا محدث وباطل من القول ، وزور من الكلام وشطط من الإعتقاد فإن الجنة والنار ملك لصاحب الشرع وليستا مملوكتين لشيخ المريد ، لعمرى كيف يوصله إلى الله وهو يصدده عن سبيله ومنها وجوب إعتقاد المريد أن للشيخ خصوصيات في الميزان الشرعى ينفرد بها دون سائر الأمة ، كتحليل بعض المحرمات وسقوط بعض الواجبات ، فهذا أيضا باطل ، فليس لأحد خصوصيات بعد الرسول عليه الصلاة والسلام ، وصوفية الحق ضد هذا القول ، وضد أصحابه ، وما أدخله على القوم إلا أعداؤهم ، ولا ننفى أن فهم الشيخ قد يكون أعلى بكثير من فهم مريده ، ولكن لا يتجاوز ذلك إلى سن تشريعات جديدة وأحكام حديثه تخالف كتاب الله وسنة رسوله . ولقد رأيت من يغضب إذا ذكرنا مثل هذا الكلام بين يدي أصحابه ، وذلك دليل على عدم انشراح صدره للإسلام ، ولا ربح إلا بعد سلامة رأس المال ، وإلا عاد حبك أيها المريد حنظلاً والسلام .

ومن بعض أشعاري في هذه المناسبة قلت لبعض الناكبين :

العلم ما صح للمختار نسبته	وما سواه فلا تحفل به أبدا
فألزم فديتك أخبارا تنير له	طريقة الحق تزدد في الهدى رشدا
ومن تراه إلى الآراء متبعها	فأحذره للدين مهما كان ما اعتقدا
ولا تجادل على التحكيم ذا شطط	فليس متبع الهادى كمن جحدا
و لست أدعو إلى ما العقل ينتجه	من الخيالات صرفا ضد ما وردا

فكم أثار الهوى فى الناس معضلة تدمر المدن لا تبقى بها أحدا
لكن دعوتك للوحى الموضح للوحى المتزل من رب الورى عضدا
تلك التى نورها فى كل مشكلة يجلو غشاوة قلب قصده اتحدا
و الله أرجوه توفيقاً سهلاً لى سلوك منهج عبدٍ جدّ وأجتهدا
و ليكن هذا آخر ما نرسمه جواباً على هذا السؤال .

نزاهة المقدم و حرية المرید

تختلف الطريقة التجانية في هذا المجال عن غيرها من الطرق ، لأنها طريقة واحدة غير متعددة لإتحاد الشيخ فيها ، فالمرید التجاني موصول النسبة بالقدوة الأعظم فيها بمجرد تلقيه الأذن في قراءة أورادها ممن له الأذن ، ولا يتأثر إلا بشروطها التي تجب مراعاتها على الملتن - بالفتح - والملتن . وهذا الأذن قد يكون مجرد إجازة مكتوبة في ورق وقد يكون مصحوبا بالمدد النوراني المقوى للروح ، وهو لا ينفك عن المعرفة الحقيقية وهي كما قال الشيخ التجاني: أخذ الله العبد عناية منه أخذا لا يعرف له أصلاً ولا فصلاً ولا سبباً ولا يتعقل فيه كيفية مخصوصة ولا يبقى له - في هذا الأخذ - شعور بحسه وشواهد ومخواته ومشيتته وإرادته . قلت يعنى بدون اكتساب منه - قال : بل تقع عن تجلى إلهي ليس له بداية ولا غاية ولا يوقف له على حد ولا نهاية إلى أن قال بل لا يتعقل إلا من حيث الحق بالحق في الحق عن الحق فهذه المعرفة الحقيقية ثم يفيض عليه من أنوار قدسه فيضا يعطيه كمال التمييز والتفصيل بين المراتب وخواصها و ما تعطيه حقائقها في جميع أحكامها ومقتضياتها ولوازمها وتفصيل الصفات والأسماء ومراتب آثارها ومعارفها وعلومها وهذا التمييز يسمى بالبقاء التام والصحو الكامل والأصل الأول يسمى بالفناء التام والمحو الكامل ، ولا قيام لهذا البقاء إلا بفناء - أي زوال الفناء الأول ، على أصله وقاعدته . انتهى باختصار (٩٥/٢).

قال الخليفة على حرازم فمن تحلى بهذا الوصف المتقدم صح له الظهور في الخلق والتقدم عليهم وإليه يلقي المرید نفسه ويقتفى آثاره ويمثل أوامره ويجتنب

نواهيه ومعارضته ولو بقلبه فإذا فعل هذا سأل من محض فضل الله وكرمه بإظهار فقره ولسان ذله بجاه حبيبه أى حبيب الله ونيبه أن يرحمه بالفتح الأكبر على يد قدوته ومن لم يطلب الفتح من أبوابه طرد ... الخ .

ونقل عن الشيخ قوله : أعلم أن الفتح والوصول إلى الله تعالى فى حضرة المعارف لا يبعثه الله تعالى إلا على يد أصحاب الإذن الخاص ومضى فقد الإذن الخاص لم يوجد من الله فتح ولا وصول وليس لصاحبه إلا التعب ومن تعلق بمطالعة كتب التصوف وسار إلى الله بالنقل منها والأخذ منها والرجوع إليها والتعويل عليها ليس له من سيره إلا التعب ولا يحصل له من الله شئ نعى من الوصول إلى حضرة المعارف والاختصاص وأما الثواب فيحصل له بقدر إخلاصه . انتهى بتصرف قليل .

قلت : لذلك يجب على المقدم أياً كان أن يعرف قدره من هذا البيان ولا يجوز له أن يحول بين المريدين ورحمهم أو يقطعهم عن القدوة التفتاً منه لما فى أيديهم .

قال العلامة النظيفى . ومن أسوأ الأحوال فى المقدم الأحمدي أن يسترق ويستعبد من يلقيه الورد من الإخوان بالإستخدام بجانا حياء منهم أو - كرها ، وأن يسخرهم فى شهواته النفسانية وأهوائه الشيطانية ، وأن يوظف عليهم ولو بلسان الحال مثل الوظائف المخزنية ويغرمونه ذلك رغما على أنوفهم وتستترا لأغراضهم واتقاء من شره ومن تخلف ولم يؤد ما عليه يرمى بالسنة حداد وبأسوأ الارتداد وبالطرد والإبعاد وسوء الاعتقاد - إنا لله وإنا إليه راجعون - قال تعالى : ﴿ ويا قوم لا أسألكم عليه مالا إن أجرى إلا على الله ﴾ وقال ﴿ ولا يسألكم أموالكم

إن يسألكموها فيحفكم تبخلوا ويخرج أضغانكم) ، وهذا مشاهد بالعيان في هذا
 الزمان الذى قد أستعبدت فيه الإخوان واستخدمت فيه النسوان واستولى فيه على
 الإخوان اللهم ﴿ وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ﴾ الى أن قال :
 وفي عوارف المعارف : ومن آداب الشيوخ التتره عن مال المرید وخدمته
 والارتفاق من جانبه بوجه من الوجوه لأنه جاء الله تعالى فيجعل نفعه وإرشاده
 خالصا لوجه الله تعالى فما يسدى الشيخ للمريد من أفضل الصدقات ، وقد ورد
 ما تصدق متصدق بصدقة أفضل من علم بيته في الناس وقد قال الله تعالى تنبيها
 على خلوص ما لله وحراسته من الشوائب : ﴿ إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد
 منكم جزاء ولا شكورا ﴾ فلا ينبغي للشيخ أن يطلب على صدقته جزاء إلا أن
 يظهر له في شىء من ذلك علم يرد عليه من الله تعالى في قبول الفرق منه ، أو
 صلاح يتراءى للشيخ في حق المرید بذلك فيكون التلبس بما له والارتفاق بخدمته
 لمصلحة تعود على المرید مأمونة الغائلة من جانب الشيخ ، انظره . قال الله تعالى :
 ﴿ والله يعلم المفسد من المصلح ﴾ فيما عمت به البلوى أبناء الوقت والدعوى
 وسلم تسلم واشتغل بنفسك تغنم وإياك والفضول فتندم ﴿ قل كل يعمل على
 شاكلته فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلا ﴾ في بغية المستفيد وأما قول سيدنا ﷺ
 وعليه أن يتباعد عن تغريم دنياهم فقد تقدم أنفا أنه ميزان طريق الإرشاد
 والدعوة الى الله هو الإستغناء عما في أيدي المدعويين وهو أعظم الأركان عندهم ،
 فالواجب التتره عن الطمع فيما في أيديهم بحيث يعد التشوف الى ذلك إن ابتلى به
 في باطنه بلية عظيمة وعقوبة معجلة من الله تعالى فليلجأ الى الله ويتضرع اليه في
 رفعها عنه ويجتهد في صرف ذلك عنه بمجاهدة نفسه وتذكيرها بما أشار إليه سيدنا

ﷺ بقوله معتقدا أن الله هو المعطى والمانع ... إلخ ، فإن غلبته نفسه وخرج الى حد السؤال لذلك منهم فليعلم أنه قد أحسر الميزان وطفى فيه غاية الطغيان ، وهو الناجى إن سلم له رأس المال ولم يعاقب بالحرمان لأنه خرج الى التلبس بالدعوى الكاذبة ، ومعلوم ما هو الجزاء على ذلك والعياذ بالله تعالى . أهـ .

قلت واعلم أن أغلب المقدمين في هذه الطريقة التجانية يلتزمون بهذا الأدب فلا يطالبون تلامذتهم بشيء من دنياهم لأنفسهم أو لعيالهم إلا أفراد قلائد ممن حصلوا على التقدم وحصلوا على تصوفهم من بطون الكتب فظنوا أن ما يرونه في الكتب من كلام أكابر الأولياء الذي لا يخلو في بعض الأحيان من دلال أو شطح في بعض الحضرات ينطبق عليهم بمجرد أنهم استطاعوا أن يحاكيهم في تلك الكلمات المكسوة بالجلال أو بالجمال . ومن من الله عليه بصحبة شيخ كامل وكان حسن الأدب معه صادق النية في متابعته مع المسك على ميزان الشريعة ، سلم من هذا الداء المعضل .

قال الامام النظيفي : وقد عمت البلوى بتغريم بعض من خلفوا المشائخ بحكم الإرث أو غيرهم لمريديهم دنياهم كرها منهم ورجما على أنوفهم قال كما هو مشاهد بالعيان نعوذ بالله من الخسران والخذلان . قال : ومن مخالطة أمثال هؤلاء سرى ما سرى من الداء العضال لمن لا يراقب الله من المقدمين الذين اتخذوا الورد المحمدي شبكة ومصيدة . أهـ .

قلت إن هذا كله لا ينطبق إلا على أدعياء الطريق وإلا فمقدموا الشيخ رضى الله عنهم حيث تجدهم هديهم في الهدايا هو هدى المصطفى ﷺ من قبول ما قدم اليهم وعدم التشوف لما في أيدي مريديهم وجميع الذين صحبناهم فهم على

هذا القدم ثم إن المرید يجب علیه أن یصح نیته فی تقدم أى شیء من الهدایا الی شیخه أو إخوانه أو عامة المؤمنین متبریاً من الحول والقوة موقناً بأن الذی أعطى هو الله وأن شرفه لا یجاوز كونه واسطة فی إیصال قلیل من قلیل متذكراً أن شیخه واسطته الی الله فی الإیمان والیقین ووسیلته الی الله فی الخیر الذی هو أدوم وأبقى ، خاصة وأن المشائخ تدخل علیهم الهدایا من باب وتخرج فی الحین من باب آخر الی مستحقیها ، والخلاصة يجب أن یكون المرید متمكناً من مقام الإنفاق مما استخلف فیهِ عالماً بأن ما بیده من مال فلیس إلا أمانة فی یده وأن المالك الحقیقی هو الذی یجود لمن یتستحق بما یتستحق وإلا أهلك نفسه من حیث لا یدرى .

ثم قال الشیخ النظیفی رحمته وقد قیل ما أفلح من أفلح إلا بصحبة من أفلح ،

وما فسد من فسد إلا بصحبة من فسد

إن الطباع تسرق الطباع

اختر لصحبتك من أطاعا

قال الله تعالى : ﴿ ورحمت ربك خير مما یجمعون ﴾ ، ﴿ وما عند الله خیر

للأبرار ﴾

﴿ أتستبدلوا الذی هو أدنی بالذی هو خیر ﴾

مرید وشیطان مضل الخلاق

فمن كان هكذا فدعه فإنه

لطيفة : أخبرنی من أثق به أنه قال : اتفق لی مع بعض أبناء المشایخ ممن

یشار له بالعلم والصلاح أن أهل بلدنا أصلحهم الله وحفظهم لما نزل بهم وجمعوا

له ما یسمونه بمعروف الشیخ استقلله واستصغره فصار یدعو علیهم بالویل والثبور

والهلكة وقلة النمو والخیر والبركة ، فأتانی وهو على تلك الحالة فوجدنی أسرد

صحیح البخاری فقال لی : أين وصلت یا فلان ؟ فقلت له قد وصلت " كان

سيدنا داود على نبينا وعليه الصلاة والسلام يأكل من عمل يده " وأنا في سرد هذا الحديث الشريف العظيم القدر المنيف فانكسرت بذلك سورته وانطفأت به جمرته واستيقظ من رقدته ومن سنة غفلته فرجع لقبول معروفه . أهـ .

وكان بعض الموفقين يقول : إنما هو معرفة آف ، ولا شك أن المعرفة تلحق من يطلبه أف له ولما طلبه وبئست الحرفة هي . وفي العهود المحمدية : ثم لا يخفى أنه يتعين على كل من ادعى المشيخة في الطريق أن يتظاهر برمي الدنيا وترك مطاعمها اللذيذة وملابسها النفيسة وفرشها الرفيعة ومراكبها المسومة ، وذلك لكلا يتبعه المقلدون فيهلكوا فإنهم لا يتفكرون مشهده بتقدير صدقه ، وربما كذبوه في دعواه حين يرون أفعاله تخالف أقواله فيحجبهم شاهد القول وكذلك يتعين على الشيخ أن يكون أكثر من المريدين سهرًا لليل وأكثرهم جوعاً وأقلهم لغواً وأكثرهم صدقة وذلك ليكون إماماً يقتدى به في الأفعال ، وأما إذا كان أكثرهم نوماً وأكثرهم أكلاً حتى صار بطنه كبطن الدب وأكثرهم لغواً وأقلهم صدقة وخيراً فإنهم يرون نفوسهم عليه ضرورة ، فلا يثبت له قدم في الإمامة وتطرده المرتبة عنها ودعواه المشيخة زور وبهتان لا برهان عليه . وعن الشيخ زروق رحمته : إذا رأيت من يدعى المشيخة ملتبساً بخمس فاحذره بغاية جهدك ، أولها : الموالاة للسلاطين بالكلية أو معاداتهم بالكلية لأنه في الأول متهم وفي الثاني مشغول بما لا يعنيه ، الثاني : غلبة الهوى عليه بالانتصار لنفسه واتساعه في التأويل لشهوته ووقائعه بوجوه من العلم تشبه الحق وليست به ، الثالث : التوسع في الدنيا بمضاهاة أهلها والافتداء بهم إلا أن يكون بفيض إلهي ، الرابع : حب الرياسة وعلامته الاستتباع وطلب الناس لنفسه بما أمكن من غير توقف على أمر ديني ولا غرض

شرعى يظهر وجهه ، الخامس : اتساع اللسان بالدعوى والقدح فى أقرانه ونظرائه من أهل الطريقة وكل من دخل فيما هو فيه والثناء على نفسه وعلى سلفه . أهـ .

قلت : ما أعظم هذا الميزان الذى ذكره الشيخ زروق ويكون من أكبر أسباب هذه الأوصاف الأعماد على النسب مع الجهل بعلوم الشريعة والحقيقة والإكتفاء بأخذ التصوف من بطون الكتب دون الرجوع فيه الى الرجال أو صحبة الرجال للتحقق بحقائق الجذب دون السلوك ، فمن لم يصحب العارفين للتحقق بمراتب كمال البقاء لم يكن أهلاً للإرشاد ، وإن ادعى ذلك لنفسه أو ادعى ذلك له غيره ، لذلك اشترط أئمة الطريق الإذن التام من المشائخ بعد صحبة كاملة لمدة كافية حتى يحصل الفتح التام للعباد من الله تبارك وتعالى وهباً لا كسباً ولا احتيالاً كما تقدم عن الشيخ التجانى رحمته أول هذا المبحث والكلام هنا كله مع المعتقدين ، وأما المنتقدون فلا ينفعهم النصح لأن الله يريد أن يغويهم .

وفى درر الغواص : سألته رحمته عن هؤلاء الذين قصدوا التسليك للناس من الفقراء فى أرض مصر مع جهلهم ببعض أحكام الشريعة هل يقدح ذلك فى كمالهم ؟ فقال : نعم لا ينبغى للفقير التصدر فى الطريق إلا إن كان عالماً بالشريعة المطهرة مجملها ومبينها وناسخها ومنسوخها وخاصها وعامها ، بحيث لو انفرد فى جميع الأقاليم لكفى أهلها فى جميع ما يطلبونه من العلم ، ومن لم يبلغ الى هذه الدرجة فليس هو من كمل الرجال وليس له التصدر فى الطريق وإنما حكمه حكم بعض طلبة العلم يرشد الناس من العوام الى بعض أحكام دينهم الظاهرة وليس له فى طريق القوم قدم لأنها كلها طريق غيب غير محسوس للناس وما تميز الفقراء عن الفقهاء إلا بهذه الطريقة فأحاطوا علماً بأحكام الشريعة وأسرارها والله تعالى أعلم

وفيهما عن أفضل الدين لما سئل عن المشايخ الظاهرين بأنفسهم الجالسين في
الزوايا بغير إذن من مشايخهم وبعد ، فقد قال الله الحكيم : ﴿ يا أهل الكتاب
تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا
يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون ﴾
، ﴿ قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما
أنا من المشركين ﴾ والسلام عليكم أيها المشايخ الظاهرون في القرن العاشر
الجالسون للناس بغير إذن الهى سلام سنة الإسلام رضى ، وأسأل الله تعالى أن
يعينكم على تحصيل مقام الإيمان أو بعضه في مثل هذا الزمان الذى لا يوجد فيه
القوت إلا بالموت ، وأعلموا أن السعيد من اتعظ في نفسه ولم يجعله الله عظة لغيره
وتعفف عن الأكل من بيوت إخوانه في الولائم التى لم يرد بها وجه الله ولم يجمع
لهم المجموع على طعامهم حتى يفضحهم فلا يكملوا عشاء الأصحاب إلا من
السوق وقد قال سيدى إبراهيم المتبولى رحمه الله : وعزة ربي كل فقير لا يمد صاحب
الطعام بالبركة الخفية طول عامه ويحمل عنه بلاء تلك السنة كلها ليس له أن يمد
يده إلى طعامه ، وقد مالت بكم أيها المشايخ نفوسكم الغوية إلى حب الظهور
الذى لم يرض به إبليس في هذه الدار مع أمانته في دار الدنيا من نزول البلاء عليه
بالوعد الذى وعده الله به من الإنظار إلى يوم القيامة ، وتصدرتم لأمر لم يخلقكم
الله لها ولا أنتم من أهلها ، وحسنت لكم أنفسكم أحوالا شيطانية وأمورا منشؤها
الوهم والخيال بواسطة الاستدراج الكامن بين صفحتى المحو والإثبات وأعمى الله
تعالى قلوبكم عن طريق الهداية وأمال نفوسكم إلى طريق الغواية حتى ظهر أثر

ذلك على وجوهكم فتنبها أيها الإخوان لنفوسكم قبل أن يجل بكم الدمار وتوبوا إلى الله تعالى عن أكل الحرام والشبهات واحترفوا واكلوا من كسبكم ولا تأكلوا بدينكم الصوف واخفوا نفوسكم حتى يضطركم الحق تعالى إلى الظهور إما بأمر من رسول الله ﷺ يقظة ومشافهة ، وإما بإذن شيخ عارف قد خبر الطريق واعلموا أن من نازع أوصاف الربوبية لأجل هواه وقنع بما يظهر في سره ونجواه من خطاب ومعارف وكشوف ومواقف وإلقاء نفساني ونعت شيطاني فليس من الله في شيء بل هو من الله في فيء ، نعوذ بالله من الضلال بعد العرفان ومن النكران بعد الإيمان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

قلت هذا الذي ذكره الشيخ الشعراي بالنسبة لفقراء القرن العاشر هو نفسه وصف الأدعياء والدخلاء في كل زمان ومكان .

أدب الإخوان بعضهم مع بعض

اعلم أن ذلك كثير ، ويتلخص في أمور أربعة رئيسية ، وقبل ذكر هذه الأمور يجب أن نحدد الأخ المعنى بذلك عند الصوفية ، فنقول :

الأخ عند القوم من شاركك في العقد والقول والفعل ، أعنى في أصل ذلك ، ولا بأس بالتفاوت في نفس هذه الأشياء إذا وقع الأشتراك في أصلها ، فمن ضمه سلوك طريق القوم فهو أخوك ، وأقرب منه من جمعك وإياه طريقة واحدة ، وأقرب منه من جمعك وإياه الزمان والمكان والشيخ ، فهذا الأخ لا بد أن تحبه محبة خالصة لله تعالى ، فمن أحب شخصا لأنه شريكه في دين الله وعبادته فهو محب في الله ، وكذلك من أحب شيخه لأنه يعرفه بالله وبعبادته فهو محب في الله ، ومن أحب شخصا لأنه يتكفل له بحل مشاكل دنياه من أكل وشرب وكسوة ومسكن ، ويسهل له بذلك مواصلة عبادة الله والتوجه إليه فهو محب في الله ، وكذلك الفاعل المحسن إذا قصد بإحسانه وجه الله ، وما فعل ذلك الإحسان إلا لإعتقاده أن ذلك الشخص من أحباب الله ، فإنه محب في الله تعالى ، بل لو أحب الإنسان زوجه ، لأنها تحصنه وتساعدته على التفرغ لعبادة الله بإدارة المنزل ونحو ذلك ، فإن هذا الحب هو حب لله تعالى ، وكذلك لو أحب إنسان عالما من العلماء أو شيخاً من المشايخ من العلم الذي يستفيده منه ومن أجل الرفق الذي يحصل له بسببه ، فإن حبه للعلم إذا كان لطلب الآخرة وما عند الله تعالى كان محبا لله فإذا أحببت أى مسلم لأنه شاركك في المذهب الذى تعتقد أنه يرضى الله تعالى ، ولم تحبه لشخصه ولا لصورته ولا لنفع عاجل تستدره منه ، بل لله فقط ، فإن هذا هو

الأخ المراد ، وتتفاوت مراتبه بحسب الشيخ المعين والزمان والمكان والمشاكلة ، وهذا الأخ يجب له عليك حقوق لا يجوز التفريط فيها .

والإخوان على ثلاثة أقسام :

الأول : من هو فوق طبقتك وأنت تعلم بأنه فوق طبقتك ، فهذا يجب له عليك حق الأدب والخدمة ، يقرب مما لشيخك عليك متى كان المراعى في ذلك وجه الله تعالى .

والثاني : من هو في مرتبتك وطبقتك علماً وحالاً ، وهذا لك عليه مثل ماله عليك ، إلا أنك تجتهد في أن توفيه حقه ولا تطالبه بشيء من حقوقك .

والثالث : من هو دونك حالا وطبقة ، فله عليك حق الرفق والرحمة والإحسان والرعاية والأغضاء ، ولا بد أن تنظر إلى الإخوان هذه النظرة إن أردت أن تسلم من العطب ، ولو كان في تلامذة شيخك من ينتمى إلى هذه الأقسام كلها ، وجب عليك أن تستعمل مع كل قسم ما يليق به من الأدب .

وهذا الأدب لازم بينك وبين المؤمنين عموماً أيضاً . فقد عقد الله عهد الأخوة بين المؤمنين بقوله : ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنِينَ إِخْوَةٌ** ﴾ . ولا فرق في هذا بين الرجال والنساء ، والأحرار والعبيد ، والصغار والكبار ، وفي الحديث في العبيد والموالي : ﴿ **إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ** ﴾ الحديث .

وللإيمان شعب وشرائع متعددة ، أعظمها شعبة المحبة الخالصة ، وعنهما تصدر جميع الأعمال حسنة وصوابا ، فإنك إذا أحببت النبي ﷺ سألت عن سنته

حتى تعملها ، فإذا علمتها عملت بها ، ولم تتركها لرأيك أو لرأي غيرك من الناس.

أخرج الإمام أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة في الإيمان لهما ، من طريق عيسى بن عاصم ، قال : حدثني عدى بن عدى ، وهو عامل لعمر بن عبد العزيز على الجزيرة حينئذ ، قال كتب إلى عمر بن عبد العزيز ، أما بعد : فإن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسنناً ، فمن استكملها استكمل الإيمان ، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان ، فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها ، وإن أمت فما أنا على صحبتكم بحريص . وقد علقه البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه .

وفي الحديث : **(أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله)** رواه أبو داود عن أبي ذر رضي الله عنه .

و في الحديث أيضا : **(أفضل الإيمان أن تحب الله ، وتبغض الله ، وتعمل لسانك في ذكر الله عز وجل ، وأن تحب للناس ما تحب لنفسك ، وتكره لهم ما تكره لنفسك ، وأن تقول خيرا أو تصمت)** . رواه الطبراني عن معاذ بن أنس رضي الله عنه .

و فيه أيضا : **(أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله التوود للناس)** رواه الطبراني في الكبير عن أبي هريرة رضي الله عنه .

و فيه أيضا : **(من أحب الله ، وأبغض الله ، وأعطى الله ، ومنع الله ، فقد استكمل الإيمان)** . رواه أبو داود و الضياء في الأحاديث المختارة عن أبي أمامة رضي الله عنه .

وفي الصحيح عن أنس مرفوعا: ﴿ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ﴾ . وفي رواية ﴿ لا يؤمن عبد حتى يحب لأخيه ولجاره ما يحب لنفسه ﴾
وفي أخرى : ﴿ حتى يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير ﴾ .

وفي الصحيح عن أنس مرفوعا : ﴿ ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان ، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار ﴾ .

وفي الحديث : ﴿ من سره أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله ، ويأتى إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه ﴾ . رواه الطبراني .

و عن خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد القسرى الدمشقى عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال لجده : ﴿ أحب للناس ما تحب لنفسك ﴾ .

و في رواية انه قال حدثني أبي عن جدى أنه قال : قال لى رسول الله ﷺ : ﴿ أتحب الجنة ؟ قلت نعم ، قال : أحب لأخيك ما تحب لنفسك ﴾ . رواه الطبراني ، قال الهيثمى رجاله ثقات .

قلت : نعم إنه لكما قال ، إلا أن خالد بن عبد الله هذا لم يعمل بهذا الحديث ، فكان من النواصب . قال ابن معين فيه : رجل سوء يقع فى على . وقال الذهبى : صدوق ، لكنه ناصبى بغيض ظلوم . قلت : قتل سنة ست وعشرون بعد المائة .

وعن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه مرفوعا : ﴿ المسلم أخو المسلم لا يخذله ولا يخونه ولا ينسأه في مصيبة نزلت به ﴾ . الحديث رواه الطبراني .

وعن عبد الله بن مسعود قال : ﴿ للمسلم على المسلم ست بالمعروف : يسلم عليه ، و يجيبه إذا دعاه ، ويشمته إذا عطس ، ويشهده إذا مات وينصح له بالغيب ، ويجب له ما يجب لنفسه ﴾ .

رواه الطبراني وقال : لم يرفعه أبو جعفر الفراء ، ورفعته أبو إسحاق السبيعي ولم يسبق إسناده أبو إسحاق ، ورجاله ثقات .

وعن أبي موسى الأشعري قال أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : ﴿ لن تؤمنوا حتى تراحموا ، قالوا : يا رسول الله كلنا رحيم ، قال : إنه ليس برحمة أحدكم صاحبه ، ولكنها رحمة الناس ورحمة العامة ﴾ . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح ، قاله الهيثمي .

وعن عبد الله بن عمر مرفوعا : ﴿ المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرج على مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة ﴾ . رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي .

فالعلاقة بين المؤمنين متوثقة بموجب هذه الأحاديث ، توثقا يثمر المحبة والمودة ، والتعاون والمواساة والنصرة وجلب كل خير وفضل وإحسان ، ودفع كل شر ومصيبة وهلاك ، بل يجب أن لا يرى منك أخوك المؤمن غير ما يسره ويشرح

صدره وينور قلبه ، ولا يحل لك أن تعتدى عليه في مال أو عرض أو نفس بأى حال من الأحوال ، كل هذا تفعله فقط من أجل الأخوة الإسلامية .

و عن أنس رفعه : ﴿ أنصر أخاك ظالما أو مظلوما ، قالوا : يا رسول الله هذا ننصره مظلوما ، فكيف ننصره ظالما ؟ فقال : تأخذ فوق يديه ﴾ .

رواه البخارى ومسلم والترمذى .

وقال تعالى : ﴿ وإن طائفتان من المسلمين اقتلوا فأصلحوا بينهما ، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفى إلى أمر الله ، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين ، إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون ﴾ .

وعن أبى موسى الأشعري مرفوعا : ﴿ المؤمن للمؤمن كالبيان يشد بعضه بعضا ثم شبك بين أصابعه ﴾ . رواه البخارى ومسلم والترمذى .

وللمسلمين عليك حقوق مشروعة إذا كنت على الطريق ، ففى الحديث عن أبى سعيد الخدرى مرفوعا قال : ﴿ إياكم و الجلوس على الطرقات ، فقالوا ما لنا بد ، إنما هى مجالسنا نتحدث فيها ، قال : فإذا أبيت إلا المجالس ، فأعطوا الطريق حقها ، قالوا وما حق الطريق ، قال : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴾ . رواه البخارى ومسلم وأبو داود .

وعن المعرور بن سويد قال : ﴿ رأيت أبا ذر الغفارى ﷺ وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال : إني ساببت رجلا فشكاني إلى النبي

صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي ﷺ : أعيرته بأمه ؟ إنك امروء فيك جاهلية ، أن إخوانكم خولكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم ﴿ . رواه البخارى ومسلم .

قلت : وكان المعرور لقي أباذر بالربذة حيث قضى رضى الله عنه آخر حياته والربذة : موضع بالبادية بينه وبين المدينة ثلاث مراحل ، وكان يتعاهده أبو ذر في عهد النبي ﷺ ، وكان السباب المذكور جرى بينه وبين بلال ، وفيه أنه قال له يا ابن السوداء وفي بعض الروايات : ﴿ إنه ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل إلا بالتقوى ﴾ . لقد أطلت في إيراد مثل هذه الآثار المؤكدة لعقد الأخوة بين المسلمين عموماً وأهل الطريقة خصوصاً ، وسيأتى مزيد من الأحاديث في غضون الحديث عن الأمور الأربعة اللازمة ، وهذه هي الأمور المذكورة .

أولها يجب عليك أيها الأخ حفظ حرمة إخوانك غائبين أو حاضرين ، فلا يجوز لك أن تغتاب منهم أحداً ولا تذكره بسوء أو نقص ، ولا يجوز لك أبداً أن تفاضل بين تلاميذ مقدم وتلامذة مقدم آخر ، ولا تنسب بعضهم إلى الكمال وبعضهم إلى النقص ، وكذلك لا يجوز أن تقول لم يذق فلان من المعرفة شيئاً ، ولا أنه ما شم رائحة فلان في المعرفة ، ولا يجوز كذلك أن تقول فلان قوى الإيمان وفلان ضعيف الإيمان ، وفلان رفيع المقام وفلان وضعيفه ، أو نحو ذلك من العيوب ، وكما لا يجوز لك أن تذكره بما يكره حاضراً أو غائباً ، هكذا لا ينبغي أن تذكر إخوانه وتلاميذه ، وأهله وعشيرته بما يستاء بسماعه ، لا في غيبته ولا في حضوره ، وكذلك لا يجوز التجسس والبحث عن أسراره وأحواله وما بطن من أموره ،

ولا يجوز التعرض لذكر سره وإفشائه إذا آمنك عليه وبثه لديك، فإنه لا يفعل لك ذلك إلا لعزتك عنده ، وكذلك يجب على الأخ أن يكف عن نقل ما يبلغه من القدح والظعن في أخيه ، فإن المبلغ شريك القادح في الإذايه ، وفي الحقيقة ما ذمك إلا من بلغ إليك ، لذلك كنت أسقط من أعتباري كل من نقل إلى قول الوشاة أو الحسد في أو بعض أحبائي و أصدقائي ، وكنت اعد من ذكاء الرجل وكمال عقله عدم إخباره إياي بما يتقول الناس عليّ وعلى أحبائي من الأباطيل ، ولا يجوز لك أن تفشي سر أخيك في الطريق ، ولو بعد وقوع الوحشة أو العداوة بينك وبينه ، فإن ذلك معدود في خبث النيات ولوم الطباع ، وكما أمسكت عن ذكر ما يسوءه سماعه في الغيبة والحضور : يجب عليك أن تدخل عليه السرور بإبلاغه ما تسمع من مدح وثناء و شكر ولو فيه ما يرفعه عليك ، فإن كتم هذا من الحسد والغيرة بالباطل . والسنة أن تغبطه به وتخبره بكل ما سمعت ، فإن مبلغ المدح شريك المادح ، وكل ما ذكرته في هذا القسم من الآداب مشروط بموافقته لكتاب الله وسنة رسوله ، فلا يجوز التعاون إلا على البر والتقوى ، وفي الكتاب العزيز : ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ، واتقوا الله﴾ الآية.

وفي الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً : ﴿إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ، ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً كما أمركم الله تعالى ، المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ، ولا يخذله ، ولا يحقره ، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام : ماله ودمه وعرضه ، إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم

ولكن ينظر إلى اقلوبكم وأعمالكم ، التقوى هـ هنا ، التقوى هـ هنا ، التقوى هـ هنا ، ويشير إلى صدره ﴿ . رواه البخارى ومسلم فى عدد من مواضع كتاب الأدب من صحيحهما .

والتجسس : لغة الاختبار بالجلس باليد . والتجسس : التعرف إلى ذلك عن طريق الحواس : ثم استعمالا فى البحث عن عيوب الناس . وقيل الجاسوس بالجيم من يتبعها لغيره ، والجاسوس بالحاء من يتبعها لنفسه ، فهذا الحديث ينص على عدم جواز اتهام الأخ بأى نوع من العيوب لمجرد الظن ، وأثبت أن الظن أكذب الحديث . لا من الكذب فحسب ، وعدم جواز تتبع عوراته وعيوبه للعلم بها أو لنقلها إلى الغير وعدم جواز تمنى زوال ما انعم الله به عليه من علوم ومعارف وأخلاق وشيم ودنيا وحشم وخدم ، ومن جملة الحسد أن تكتمه ما سمعت من حسن الثناء عليه ، وعدم تعرضك لما يوجب البغض والضغائن والقطيعة بينك وبينه ، فاجتناب التباغض باجتناب أسبابه ، وعدم التدابر . وقد فسره إمامنا مالك بقوله : لا أحسب التدابر إلا الإعراض عن السلام يدبر عنه بوجهه . قلت ومنه الإعراض بالقلب والإدبار بالإحسان عنه ، إلى غير ذلك من أنواع الإدبار ، وعدم قطع رحم أخوة الإسلام والإيمان ، فلا بد من الاستمرار على الشفقة والرحمة والمواساة والنصيحة والتواصل . وعدم جواز ظلمه وخذلانه ، أى ترك نصرته ، فلا تخذله إذا استنصر بك ولا تستصغره إذا واجهك ، ثم نص الحديث على أن الشر كل الشر فى احتقار المسلم لأخيه المسلم ، ونص على أن المسلم كله حرام على أخيه المسلم : ماله ودمه وعرضه . وفيه الدلالة القاطعة على وجوب المحافظة على حقوقه وواجباته ، وعرض الحديث إلى بيان محل نظر الله من العباد ، وهو القلب

وأن الاختلاف الشكلي لا يوجب تفاضلا بين المؤمنين، ولكن التفاوت المهم هو تفاوت القلوب في الصفاء والنقاء والخشية والمعرفة، والتقوى هي ذروة هذا الفضل وسنامه، فالأتقى هو الأفضل، وهو محل نظر الله من خلقه، لأن قلبه هو محل نظر الله من القلوب، هكذا يرشد الرسول ﷺ أصحابه الأولين من العباد والنساك، ممن سار الصوفية على هديهم من بعدهم إلى هذه الآداب الرفيعة. ولا يجوز لك أيها الأخ أن تكون مع أخيك في الطريقة ذا وجهين، فإن هذا من الخيانة في الطريق، ودليل على خراب باطن صاحبه من أدب الطريق، وبعده عن صدق الإرادة واتحاد المطلوب، لأنه يراقب مع الله أشياء أخرى هي التي جعلت منه إنساناً ذا وجهين. أخرج الإمام الخطيب البغدادي في تاريخه الكبير عن أبي نعيم الحافظ عن أبي علي عيسى بن محمد الجريحي قال : حدثنا أحمد ابن يحيى ثعلب . قال : كنت أحب أن أرى أحمد بن حنبل فسرت إليه ، فلما دخلت عليه قال لي : فيم تنظر ؟ فقلت في النحو والعربية فأنشدني أبو عبد الله أحمد بن حنبل :

إذا ما خلوت الدهر يوماً فلا تقل	خلوت ولكن قل على رقيب
ولا تحسبن الله يغفل ما مضى	ولا أن ما تخفى عليه بغيب
لهونا عن الأيام حتى تتابعت	ذنوب على آثارهن ذنوب
فياليت أن الله يغفر ما مضى	ويأذن في توباتنا فنتوب

والمراد من القصة البيتان الأولان، فإن الغفلة عن معية الله ورقابته هي السبب

في الوقوع في هذه الورطة: وفي الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً : ﴿ تجدون من شرار الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء

بوجه ﴿ . رواه البخارى ومسلم وأبو داود. وأقل درجات الأخوة بينك وبين
 مریدی شیخك أن تعاملهم بما تحب أن يعاملوك به، ولا شك في إنك تحب أن
 يعاملوك بكل ما ذكرناه في هذا القسم، فابدأ أنت أولاً وعاملهم بمقتضى هذا
 الخلق يسهل عليهم معاملتك إن شاء الله بالمثل وطريق القوم أخلاق وآداب، فمن
 زاد عليك في هذين زاد عليك في كل شيء ومن حقه عليك في هذا الباب أن لا
 ترفع شكوى ضده إلى شيخك حتى تطلعه وتطلب منه الإنصاف، فإن أنصفك
 وإلا فارفعه إلى جماعة الإخوان حتى إذا لم تجد كل هذه الجهود، فلا بأس أن ترفع
 الأمر إلى الشيخ بنيه صافية، لا بقصد الفتنة والإفساد، وإلا كان معدوداً في
 الإغتياب، والغيبة محرمة شرعاً بين المسلمين، فكيف بأكل لحوم الأولياء، وليس لله
 أولياء إلا هؤلاء المؤمنون المتقين المستقيمين على هدى الكتاب والسنة ولو لم تظهر
 على أيديهم الكرامات وخوارق العادات.

وفي الحديث القدسي: ﴿ من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب
 إلى عبدي بشيء أحب إلي مما فرضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل
 حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به،
 ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن أَسْتَعَاذَنِي
 لأُعِيذَنَهُ ﴾ . الحديث رواه البخارى عن أبي هريرة. هؤلاء هم الأولياء، يؤمنون
 بالله ويوحدونه ويتقربون إلى الله بأحب شيء إليه، الفرائض والواجبات من: صلاة
 وصيام وصدقة، وحج، وجهاد، ويتقربون إليه بنوافل هذه الفرائض والواجبات
 حتى يحبهم الله تعالى، فإذا أحببهم سخرهم في طاعته حتى لا تصدر منهم المعاصي

والمخالفات لمكان محبة الله منهم، وهؤلاء هم الإخوان الذين يجب أن ترعى حبهم وودهم، وهم في كل مذهب وطريق وفي كل قسم من أهل القبلة وفريق، أرشدنا الله وإياك.

ثانيها : نصح الإخوان بتعليم جاهلهم وإرشاد ضالهم وتقوية ضعيفهم ولو بالسفر إليه، فإن فيهم أهل بدايات ونهايات، وفيهم القوي والضعيف، وعليه أن يذكر كل واحد بما يليق بمرتبته ومقامه، انظر (شرح الحكم العطائية لابن عجيبة رحمه الله والإحياء للإمام الغزالي) فليكن في علمك أن القيام بهذا الأدب من أعظم الفضائل والمزايا، وفي الحديث عن حارثة بن وهب الخزاعي مرفوعا : ﴿ ألا أخبركم بأهل الجنة : كل ضعيف متضعف ﴾ وفي رواية ﴿ متضاعف ﴾ وفي رواية ﴿ كل ضعيف مستضعف لو أقسم على الله لأبره ، ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جواظ مستكبر ﴾ . رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه . فأهل الجنة كل متواضع يستكبر عليه الناس ويترفعون عنه لجهلهم ، هذا الضعيف المتمسك بالله تعالى لو أقسم على الله في شيء ما لأبره، وكان منهم البراء بن مالك وغيره ومن نالوا هذا المقام بدعوة الرسول ﷺ واجتباؤه سعد بن أبي وقاص الذي قال فيه ﷺ : ﴿ اللهم أجب دعوته وسدد رميته ﴾ وكان لا يدعو بشيء إلا استجاب الله فيه دعاءه، وهكذا العلاء بن الحضرمي، ونال هذا المقام من الصوفية عدد كبير. وأما أهل النار فكل غليظ أكول شراب، جماع مناع، سمين مختال في مشيته مستكبر في أرض الله على عباده بغير حق بخلاف أهل الجنة فهؤلاء ضعفاء في الظاهر أقوياء في الباطن فقراء في الظاهر أغنياء بالله في الباطن، تركوا فضل

دنياهم لأخرتهم ، فلا بد من مراعاة الأدب في معاملة مثل هؤلاء في الإخوان ولو كنت أعلم منهم ، والسفر إليهم وزيارتهم من أفضل الأعمال لأن شرط الجنة التحابب والتوادد، ففي الحديث عن أبي هريرة مرفوعا: ﴿والذى نفسى بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على شيء إن فعلتموه تحاببتم ، أفشوا السلام بينكم﴾ . رواه مسلم وأبو داود والترمذى .

وفى تعهدهم بالنصيحة والتعليم برفق: ستر عورتهم ، وحفظ أسرارهم ، وفى الحديث عن عقبة بن عامر مرفوعا : ﴿من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا مؤودة﴾ . رواه أبو داود والنسائى . وإذا أطلعك هؤلاء على أسرارهم فلا تكشفها ولا تبثها أبدا ، بل اصلح فاسدهم وتمم ناقصهم بلطف، وفى الحديث عن ابن مسعود مرفوعا : ﴿ليس المؤمن بطعان ولا لعان ولا فاحش ولا بذيء﴾ .

رواه الترمذى وحسنه والحاكم وصححه . وأنت فى نصيحتك لهم مستشار، وفى الحديث عن أبي هريرة مرفوعا : ﴿المستشار مؤتمن﴾ . رواه الترمذى وأبو داود .

وتعليمهم على هذه الكيفية مما يقوى عرى المحبة والوحدة بينكم وفى الحديث عن النعمان بن بشير مرفوعا: ﴿ترى المؤمنين فى تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى﴾ . رواه البخارى ومسلم . وفى الحديث عن عبد الله بن عمرو مرفوعا: ﴿إن من خيركم أحسنكم خلقا﴾ وفى رواية : ﴿إن خياركم أحسنكم أخلاقا﴾

رواه البخارى وغيره. وعن عدى بن حاتم مرفوعا : ﴿ اتقوا النار ولو بشق
 تمرة، فإن لم يكن فبكلمة طيبة ﴾ . رواه البخارى ومسلم.

ومن أدبك في هذا المقام أن تصدق في كل ما تخبرهم به، وفي كل ما تأمرهم
 وترشدهم إليه، فعن عبد الله بن مسعود مرفوعا : ﴿ عليكم بالصدق فإن الصدق
 يهدى إلى البر وإن البر يهدى إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى
 الصدق حتى يكتب عند الله صديقا وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدى
 إلى الفجور، وإن الفجور يهدى إلى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى
 الكذب حتى يكتب عند الله كذابا ﴾ . رواه البخارى ومسلم وأبو داود
 والترمذى وابن ماجه مطولا. وإذا صدر من الإخوان إليك ما يوجب غضبك، فما
 عليك إلا أن تملك نفسك، وتضبط أحوالك، ففى الحديث عن أبى هريرة مرفوعا
 : ﴿ ليس الشديد بالصرعة، وإنما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب ﴾ .
 رواه البخارى ومسلم وأبو داود. وفى الحديث عن أبى هريرة مرفوعا : ﴿ أن رجلا
 زار أخا له فى قرية أخرى فأرصد الله على مدرجته ملكا، فلما أتى عليه قال أين
 تريد؟ قال أريد أخا لى فى هذه القرية، قال: هل لك عليه من نعمة تربها؟ قال:
 لا، غير أنى أحبه فى الله، قال : فإنى رسول الله إليك إن الله قد أحبك كما
 أحبته فيه ﴾ . رواه مسلم.

وعن عبادة مرفوعا : يقول الله تعالى : ﴿ حقت محبتى للمتحابين فىّ، وحقت
 محبتى للمتواصلين فىّ وحقت محبتى للمتزاورين فىّ، وحقت محبتى للمتباذلين
 فىّ ﴾ . رواه أحمد بإسناد صحيح. وعن عبادة فى بعض رواياته لهذا الحديث قال الله

تعالى : ﴿ قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتبادلون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتصادقون من أجلي ﴾ . رواه أحمد والطبراني في الثلاثة والسياق له والحاكم وصحح إسناده. وهكذا تزورهم لتصلح فاسدهم وتقوم معوجهم، وقصدك في كل هذا وجه الله ورضوانه، وإذا اكتشفت نقصاً حقيقياً في بعضهم فلا تغضب إذا لم يطعك المبتلى به بسرعة، بل يجب أن ترفق به، وتعهده بالموعظة والإرشاد حتى يلين قلبه، فيصح من مرضه، فكم من نقص يعلمه الله فيك وهو يستتره عليك مع غناه عنك، ولا تخاطب أحداً منهم إلا بما فيه قدرته فهمه وإدراكه واقبل كل عذر يقدمونه لك، ففي الحديث مرفوعاً : ﴿ من أعتذر إليه فلم يقبل لم يرد على الحوض ﴾ رواه الطبراني في الأوسط.

وفي أخرى عن عائشة : ﴿ من أعتذر إلى أخيه المسلم من شيء بلغه عنه فلم يقبل لم يرد على الحوض ﴾ . رواه الطبراني. وفي الحديث عن عبادة مرفوعاً : ﴿ ليس من أمتي من لم يبجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه ﴾ رواه الطبراني وإسناده حسن. وعن ابن عباس مرفوعاً : ﴿ ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ﴾ . رواه أحمد، والبزار بنحوه والطبراني مختصراً، وزاد ﴿ ويعرف لنا حقنا ﴾ . وعن أنس بن مالك مرفوعاً : ﴿ ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا ﴾ رواه أبو يعلى والطبراني في

الأوسط . وزاد ﴿ويؤاخ فينا ويزور﴾ . كل هذه الأحاديث شاهدة بأصالة هذه الآداب شرعا، فما عليك إلا أن تعمل بها، والله الموفق.

ثالثها : التواضع لهم وقبول اشارتهم والانتصاف لهم من نفسك، وخدمتهم بقدر ما يمكنك والقيام معهم في كل ما يريدون، والإهتمام بحوائجهم والإجابة عن أسئلتهم بلطف، والإغضاء عن زلاتهم وهفواتهم كما مر في كلام الشيخ التجاني رحمته الله ولقد كان عليه الصلاة والسلام يتواضع ولا يتكبر ويطيل الجلوس مع فقراء المؤمنين وضعفائهم، ويرحب بهم ويأكل معهم ويزورهم، ويعمل معهم كل شىء يزيد عرى المحبة في قلوبهم قوة ومتانة، وهكذا أهل الله من عهد الصحابة إلى آخر الدهر، وهؤلاء الفقراء الضعفاء أحب عباد الله إليه تعالى.

أخرج الحافظ أبو نعيم بإسناده عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال : مر

عمر بمعاذ بن جبل رضي عنه وهو يبكي، فقال : ما يبكيك يا معاذ ؟ فقال : سمعت

رسول صلوات الله عليه يقول : أحب العباد إلى الله الأتقياء الأخفياء الذين إذا غابوا لم يفتقلوا وإذا شهدوا لم يعرفوا ، أولئك هم أئمة الهدى ومصايح الظلام . قال تعالى :

﴿سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق﴾ الآية. وأما الذين

يحق لهم أن يتكبروا في الأرض بحق فأولئك هم الراضون بالله ربا وبالإسلام ديننا

وبسيدنا محمد صلوات الله عليه نبيا ورسولا، المنشرحة صدورهم للإسلام المنورة عقولهم بهدى

الإيمان، الذائبة أرواحهم شوقا وحبا للقاء الرحمن الماسكة أيديهم بقوة على

البرهان. إن هؤلاء يحق لهم التكبر، لا على خلق الله وعباده، بل على فتنة الدنيا

وزهرتها ومحتتها وعلى غواية الشيطان وحيله ، فمن أصبح وهو يشهد أن ليس له رب إلا الله، وأن ليس له مالك إلا الله وأن ليس له إله إلا الله وأن ليس له محبوب إلا الله لم يحجبه نقصه عن كمال ربه، ولم يقطعه تقصيره عن شهود قربه، حق له ان يتكبر على هذه الدنيا شكرا لله تعالى، وفرحا بجمرتة وعطائه. وقد رأت رابعة العدوية بعض الصالحين يتبختر في مشيته، فأنكرت عليه ذلك، أو تعجبت ؟ فقال لها كيف لا أفعل ذلك، وقد أصبح لي ربا وأصبحت له عبدا، يريد أنه ورد على قلبه انتعاش وسرور بكونه عبدا لله ومنسوبا إليه، فالله؛ ربه وهو عبده، وحق له أن يتبختر وهو يشهد هذا العيد العظيم في روحه وعقله وقلبه ونفسه. إن الشعور قل من يرد عليه ولا يفقد معه توازانه ، هذه هي الشهادة، وهذه هي السعادة، وهذه هي رسوم العارفين وآثار الواصلين ومثل هؤلاء يجب التواضع لهم والتلطف بهم متى وجدوا.

واعلم أن التواضع ليس هو إظهار الخشوع وإماتة الصوت والتماوت في الحركات وتقبيل الأرض أو السجود، فإن كل هذا خارج عن حد التواضع، وهو منكر يجب انكاره وإبطاله فالمؤمن يتواضع من غير ضعه نعوذ بالله من التحريف والتبديل والعجز فإننا حاولنا جهدنا ليفهم الناس مرادنا فأبوا ذلك وأصروا على ما ورثوه من سلف لهم ضال، لا سابقة لهم في خير ولا هدى. ولقد حكم الشيخ التجاني بكفر من قبل الأرض بين يديه وأنكر عليه ذلك لأنه سجد لغير رب العالمين ، فنسأل الله تعالى الهداية لنا وإخواننا. وأنت يا أخى لا تستطيع القيام بهذا الأدب حتى تعتقد في جميع الإخوان الولاية والزلفى، وحتى تشهد لهم بالفضل عليك كما هو دأب الصالحين. ولقد خطر ببالي خاطر في بعض الأيام فحزنت،

لأنى لاحظت تقصيرى من اعمال الصالحين وطاعات المقربين وتوجهاتهم، ثم عرضت نفسى على آيات الكتاب العزيز، فما خطر ببالى موجب وعيد إلا رأيتنى أحق به ممن نزل فيهم وما مررت بموجب نعيم إلا وجدتني أبعد الناس وأكثرهم بأساً منه ولازمنى هذا الخاطر طوال الليل حتى منعتنى من الطعام يومه ذلك فلما جن علىّ الليل - ومازال بي ذلك الخاطر - لم اشعر إلا وقد خامرتنى سرور عميق شعرت معه بالإرتياح، وصرت أنزع نفسى بين الدخول فى المطالعة أو الصلاة، فإذا وارد آخر يأمرنى بالبحث عن سبب السرور الذى شعرت به، وكنت غفلت عن مطالعتى لذلك المشهد، فتذكرت تاركى الصلاة والمضيعين لها من المسلمين ووردت على قلبى أحاديث الرحمة، وقلت فى نفسى لا شك أنى أحسن حالاً ممن يترك الصلاة ويقبل على لهوه وشهواته، فوجدت أن السبب فى الفرح هو سقوطى إلى حضيض الأمانى، فتيقظت وعلمت أن حكمى بأن حالتى أحسن من حال أولئك المقصرين من أكبر الكبر: وأنى لو لم يتفضل علىّ ربي بالتوبة والإقلاع سريعاً من هذا الاعتقاد لهلكت شر هلكه، ولبطل سعى من أوله إلى آخره، وقد دافع الشيطان عن تلك الخواطر المضلة بحجج باردة ألهمنى الله الرد عليه وإبطال كيده، وكان من شبهة الاستدلال بحديث **﴿ لا ينظر أحدكم إلى من فوقه ولن ينظر إلى من دونه ﴾**. فأوهمتنى نفسى بإغواء منه أن النظر إلى من هو أعلى مقاماً من العباد والنسك، وما قدموه من أعمال لا يجوز ولكن الجائز هو النظر إلى من هو دونك فى الأعمال، فإذا كان لهؤلاء موضع فى الرحمة الإلهية فلا شك فى أن لك موضعاً، بل موضع فى رحمته تعالى، بدليل حديث **﴿ سبعة يظلهم الله فى**

ظله» وفيه «شاب نشأ في عبادة الله». وقد كادت أن تنطلي على هذه الشبهة، ولكن تدراكني الله بلطفه، فتذكرت أن الحديث وارد في النعم الدنيوية، لا في ما نحن فيه، وأما في الآخرة فلا بد من النظر إلى من هو أعلى منك حالاً ومقاماً، لتنتبه وتتذكر وتتدارك. وأما في نعم الدنيا فيجب أن تنظر إلى من هو دونك حظاً ونصيياً ليزداد شكراً لله تعالى، ولا تنظر إلى من فوقك حظاً ونصيياً، لئلا يقدح ذلك في يقينك فتزدرى نعمة الله عليك فتزدرى.

رابعها : أعتقاد ولايتهم وكمالهم وصفاتهم وفضلهم، وعدم شهود نقصهم، وما لم تعتقد ذلك فيهم فإنك لا تستطيع أن تعاملهم معاملة ترضى الله ورسوله، ولا يشهد الكمال والصفاء في غيره إلا من هو متصف به، فالإخوان كلهم مسلمون مؤمنون قد قاموا بأداء الفرائض والواجبات، واجتنبوا أكثر المنهيات، من شبهات ومحرمات، وتزودوا بكثير من نوافل الخيرات، وأقبلوا على الآخرة بهمهم، وأدبروا عن الدنيا بقلوبهم وعقولهم، وما يتخلل ذلك من قصور أو انقطاع فهو كهذه الأمراض قد يصحون ويعودون إلى مواصلة الأعمال وإصلاح الأحوال، ليس الأولياء في الإسلام إلا هؤلاء، وليس من شرط السولى الخوارق والكرامات والعجائب والمعجزات عكس ما يتوهم الجهال والعوام، فإذا كان هذا وصفهم، وجب عليك أن تعتقد كمالهم وفضلهم وإذا أعتقدت كمالهم وولايتهم وجب عليك شيئان :

اولهما : فى السعى فى كل ما يرضيهم بإخلاص لله فى الله ولا ينفع فى هذا الجنب
شئ من النفاق او الدهان أو المداراة . والمداراة قد يلوذ بها الإنسان متى
لم يصل به إعتقاده فى الأولياء هذا المستوى .

ثانيهما : الكف عن كل ما يؤذيهم لأن مؤذى الأولياء مؤذى بالمحاربة أخرج
البخارى وأبو نعيم فى الحلية عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ
﴿ ان الله عز وجل قال : من آذى لى ولها فقد آذنته بالحرب وما
تقرب الى عبدى بشئ أفضل من أداء ما أفترضت عليه ، وما يزال
عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذى
يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى
بها ، فكن سألنى عبدى أعطيته ولئن أستعاذنى لأعدته ، وما ترددت عن
شئ أنا فاعله ترددى عن نفس المؤمن ، يكره الموت وأكره إساءته او
مساءته ﴾

واللفظ لأبى نعيم وأخرج بإسناده عن عائشة مرفوعاً " إليه عليه الصلاة
والسلام فيما يرويه عن ربه عز وجل : أنه قال ﴿ من آذى لى ولها فقد استحل
محاربتى ﴾ وأخرج بأسناده عن بن عمر قال ﴿ وجد عمر بن الخطاب معاذ بن
جبل ﷺ قاعداً عند قبر رسول الله ﷺ يبكى قال ما يبكيك ؟ قال يبكي شئ
سمعت من رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن يسير الرياء شرك وان
من عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة ﴾ قال الحافظ ابو نعيم : أعلم أن
لأولياء الله تعالى نعوتاً ظاهرة ، وأعلاماً شاهرة ينقاد لموالاتهم العقلاء والصالحون

ويغبطهم بمثلتهم الشهداء والنبيون ، ثم اخرج بإسناده عن عمر بن الخطاب شاهد هذه النعوت التي أشار اليها فقال : قال رسول الله ﷺ ﴿ إن من عباد الله لأناسا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله عز وجل ، فقال رجل من هم ، وما أعمالهم لعلنا نجهم ؟ قال : قوم يتحابون بروح الله عز وجل من غير ارحام بينهم ولا اموال يتعاطونها بينهم ، والله ان وجوههم لنور ، وانهم لعلى منابر من نور ، لا يخافون إذا خاف الناس ، ولا يحزنون إذا حزن الناس ، ثم قرأ : ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ واخرج عن عمرو بن الجموح يقول : إنه سمع رسول الله ﷺ يقول : **قال الله عز وجل : إن أوليائي من عبادي وأحبائي من خلقي الذين يذكرون بذكرى وأذكر بذكرهم** ﴾ واخرج عن ابن سعيد **قال : سئل رسول الله ﷺ (من أولياء الله ؟ قال : الذين اذا رؤوا ذكر الله عز وجل** ﴾ واخرج عن أسماء بنت يزيد قالت : قال رسول الله ﷺ **(ألا أخبركم بخياركم ؟ قالوا : بلى قال :** الذين اذا رؤوا ذكر الله عز وجل ﴾ واخرج عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال **: (إن لله عز وجل ضنائن من عباده يغذيهم في رحمته ويحييهم في عافيته إذا توفاهم توفاهم إلى جنته ، اولئك الذين تمر عليهم الفتن كقطع الليل المظلم وهم منها في عافية** ﴾ قلت إذا تدبرت هذه الاحاديث بإنصاف وجدت نفسك في وسط الأولياء حيثما كنت في زمرة صالحة من المسلمين ، لأن هذه هي أوصاف صالح المؤمنين من غير حاجة إلى كرامات أو خوارق عادات والإخوان في الله لا شك في كونهم من أولياء الله وان تفاوتت درجاتهم في القرب من الله تعالى وهذا

لا ينفى عنهم أصل الولاية لأن هذا الأصل موجود في جميع المؤمنين ، ويتفاوت نوره بتفاوت نور الإيمان والأعمال وكل إنسان ولايته بقدر إيمانه ، وأنت لا تعاملهم بحسب ولايتهم ، لأنك لا تستطيع أن تعرف ذلك على اليقين فتعاملهم على ولاية الله لهم فإذا قمت بالأدب الواجب عليك لله تعالى في معاملتهم فليس بضارك أبدا جهلك بتفاصيل مراتبهم أو مقاماتهم عند الله تعالى وهذا الأدب قد يفهمه المرید الصادق من الأمر العام من الشيخ التجاني بالمحافظة على العلاقات الودية لأتباعه بالنسبة لجميع المسلمين فقد صح عنه : وشرط الورد ترك المقاطعة مع جميع الخلق وأكد ذلك بينكم وبين الإخوان يعنى الإخوان فى الطريقة وزوروا فى الله تعالى ، وواصلوا فى الله تعالى ، و أطعموا فى الله ما استطعتم من غير تعسير ولاكد وقال فى موضع آخر : وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرجة وإياكم ثم إياكم أن يهمل أحدكم حقوق إخوانه مما هو جلب مودة أو دفع مضرة أو إعانة على كربة فإن من ابتلى بتضييع حقوق الإخوان ، ابتلى بتضييع الحقوق الإلهية

﴿والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه﴾ .

وقد ثبت عنه ﷺ فيما تلقاه من الحضرة المحمدية بالوجه الخاص أنه عليه الصلاة والسلام يؤذيه ما يؤذى أصحابه .

واعلم أن هذا عام فى جميع المسلمين لأن من آذى كل من ينتسب إلى المصطفى ﷺ بسبب دين أو نسب فقد آذاه. فكل مسلم ينتسب إلى النبي ﷺ بسبب هو أقوى الأسباب وهو الدين وهو النسب الذي يرفعه الله تعالى يوم توضع الأنساب وتنقطع جميع الأسباب وفى الصحيح عن مصعب بن سعد بن ابى وقاص قال : رأى سعد ﷺ أن له الفضل عن من دونه فقال النبي ﷺ ﴿ هل تنصرون

وترزقون إلا بضعفائكم» وفي بعض الروايات في السنن عن سعد أنه ظن أن له فضلاً على من دونه من أصحاب رسول الله ﷺ «فقال رسول الله ﷺ : إنما نصر الله هذه الأمة بضعفهم ، بدعواتهم وصلاتهم وإخلاصهم» وفي رواية لأبي نعيم: «ينصر المسلمون بدعاء المستضعفين» ورواية الصحيح ظاهرها الإرسال ، ولكنها محمولة على سماع مصعب له من أبيه فقد ثبت ذلك عند الإسماعيلي من طريق معاذ بن هاني: «حدثنا محمد بن طلحة فقال فيه عن مصعب بن سعد عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟»

قاله الحافظ في الفتح . وأعلم أن سعداً لم ير لنفسه فضلاً على ضعفاء المؤمنين في درجات الآخرة ، وإن كان هذا هو المتبادر ، والذي أظنه أنه رأى لنفسه نصيباً لزيادته في الغنيمة نظراً لزيادته على غيره في الشجاعة والاجتهاد في نكاية العدو فظن أن الرجل الشجاع قد يستحق التفضيل على من لم يكن مثله وهو ما تشير إليه الزيادة التي أخرجها عبد الرزاق بن همام من طريق مكحول : «قال سعد يا رسول الله أرأيت رجلاً يكون حامياً للقوم ، ويدفع عن أصحابه أيكون نصيبه كنصيب غيره؟»

قال الحافظ وعلى هذا فالمراد بالفضل إرادة الزيادة من الغنيمة فأعلمة ﷺ أن سهام المقاتلة سواء فإن كان القوى يترجح بفضل شجاعة فإن الضعيف يترجح بفضل دعائه وإخلاصه ، انتهى . وقال المهلب : أراد ﷺ بذلك حض سعد على التواضع ، ونفى الزهو على غيره وترك إحتقار المسلم في كل حالة .

قلت والحديث يدل دلالة ظاهرة على فضل الضعفاء من أهل الإسلام ويرد على هؤلاء الذين ينكرون فضل الضعفاء ويزعمون كذبا ان الله ساوى بين الناس في البركة والفضل ويضعون آيات المساواة وأحاديثها في غير مواضعها فعليك بإكرامهم واحترامهم فانهم أولياء الله لاشك في ذلك متى فهمت المراد بالأولياء وأنهم ليس المراد بهم أهل الكرامات وخوارق العادات ولكنهم المؤمنون الأتقياء الأخفياء الأبرياء ولما قال بلال وصهيب لإبي سفيان عندما مر بهما (ما أخذت سيوف الله من عدو الله مأخذها) فعاتبهم أبي بكر بحجة أن أبا سفيان سيد قريش أمره رسول الله ﷺ : ان يرجع إليهم ليصالحهم فرجع إليهم معذرا وقد استغفروا له ، وهذا من اظهر الأدلة على تواضع أكابر الأولياء مع من هو دونهم في الولاية والمقام وفي الصحيح عن سعد بن إبراهيم عن ابيه إبراهيم (أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أتى بطعام وكان صائما: فقال : قتل مصعب بن عمير وهو خير مني ، كفن في بردة إن غطى رأسه بدت رجلاه وإن غطى رجلاه بدا رأسه وأراه قال: وقتل حمزه وهو خير مني ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط أو قال وأعطينا من الدنيا ما أعطينا وقد خشينا أن تكون حسناتنا عجلت لنا ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام) . قال الزين بن المنير المالكي : يستفاد من قصة عبد الرحمن إيثار الفقير على الغني ، وإيثار التخلي للعبادة على الاكتساب فلذلك امتنع من تناول الطعام مع انه كان صائما. قلت : وفيه تواضعه الظاهر. مع من هم دونه في الفضل بلاشك ، لأنه أحد العشرة المبشرين بالجنة : وفيه عظمة شهوده لله تعالى وخوفه من الأستدراج والمكر الإلهي فظن أن ما عنده من النعم التي قد قام بشكرها

على أتم الوجوه محن قد تقطعه عن الله تعالى مع ماله من السابقة في الإسلام والفضل والمقام ولا شك أن هذه الأخلاق والآداب هي الواجب اتباعها مع الأولياء في كل زمان فلا تقل وأين مثل مصعب وحمزة في الناس حتى أعاملهم بهذه المعاملة أنا أوافقك على أن مثل هؤلاء لا يوجد منذ أكثر من ألف ومائتين وثمانين عاما أي منذ وفاة الصحابي الجليل مصعب بن عمير سنة مائة وعشرة من الهجرة ولكن هل أنت مثل عبد الرحمن بن عوف حتى تطلب مثل هؤلاء لتعاملهم هذه المعاملة ؟ ليكن في علمك أن الأولياء بالنسبة لكل زمان هم صالحو المؤمنين من أهل ذلك الزمان فعامل صالح مؤمن أهل زمانك هذه المعاملة تنل الأجر وافرا والبركة غير ناقصة والأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى وأفضل صالحى كل زمان علماؤهم بالله وعلماؤهم بأمره .

قال ابن عيينه : قال بعض الفقهاء : كان يقال (العلماء ثلاثة : عالم بأمر الله وعالم بالله وعالم بالله وبأمر الله . فأما العالم بأمر الله فهو الذى يعلم السنة ولا يخاف الله وأما العالم بالله فهو الذى يخاف الله ولا يعلم السنة وأما العالم بالله وبأمر الله فهو الذى يعلم السنة ويخاف الله فذاك يدعى عظيما فى ملكوت السموات) اخرجاه ابو نعيم من طريق على ابن خشرم عنه .

وقال سفيان أيضا : افضل العلم العلم بالله والعلم بأمر الله فاذا كان العبد عالما بالله وعالما بأمر الله فقد بلغ ، ولم تصل إلي العباد نعمة أفضل من العلم بالله والعلم بأمر الله ولم يصل إليهم عقوبة أشد من الجهل بالله والجهل بأمر الله قلت : قد عد سفيان فى الأولياء العالم بالله والعالم بالله وبأمر الله وأما الأول فهو من الخائفين يحجزه هذا الخوف من ارتكاب المعاصي والمخالفات ، وأما الثاني فهو

يخاف الله تعالى على بصيرة العلم والاتباع ، لمكان معرفته بأمر الله تعالى. فهؤلاء هم الأولياء وحبهم من محبة الله وطاعتهم في المعروف من طاعة الله والإنتساب إليهم انتساب إلى الله تعالى.

ومن ألزم شروط مخالطة الأولياء ترويض النفس على تحمل ما تكره ويشق عليها ، فلا بد من صلة من قطعك منهم لأمر خفى ظهر له فيك ، قد لا تعتبره أنت عيبا ولا تعاملهم بالمثل فان هذا الطريق أخلاق وآداب ، ففي الحديث ﴿ صل من قطعك ، وأعط من حرملك واعف عن ظلمك ﴾ وهذه أكبر مميزات أصحاب الأخلاق الحسنة. والكلام في هذا الباب واسع الأطراف فعليك بالأدب مع الإخوان عموما فمن كسره الشيخ قد يجبره الإخوان فيقع الصلح بينه وبينه وأما من كسره الإخوان فمن الصعب أن يجبره تعديل الشيخ ، وهو صحيح لأن مبنى أمر الدنيا شرعا على الظاهر ، والبواطن أمرها متروك لله تعالى وحده لا شريك له فأنظر يا أخي لنفسك قبل الوقوع في مثل هذه الأمور فإن كثير من الناس يصحبون المشايخ والأولياء بغير هذا الأدب فلا يحصلون منهم إلا على ما يضرهم دينا ودنيا ﴿ وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر ولو شاء لهداكم أجمعين ﴾ وقال وهب بن منبه إن الله تعالى قال لموسى عليه السلام " إنه لا يتزين لى العباد بزينة هي أبلغ فيما عندي من الزهد في الدنيا فإنها زينة المتقين ، عليهم منها لباس يعرفون به من السكينة والخشوع ، وسيماهم في وجوههم من أثر السجود أولئك أوليائي حقا ، فإذا لقيتهم فأخفض لهم جناحك وذل قلبك ولسانك " رواه ابن أبي حاتم مطولا.

وقال مولانا الشيخ رحمته الله في الجواهر **﴿وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة﴾** وإياكم أن يهمل أحدكم حقوق إخوانه مما هو جلب مودة أو دفع مضرة أو إعانة على كربه فإن من أبتلى بتضييع حقوق الإخوان أبتلى بتضييع الحقوق الإلهية " والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه " أهـ . حتى انه رحمته الله عد ذلك في شروط طريقته إذ لما كان هؤلاء الإخوان من أولياء الله تعالى أبتلى مضيع حقوقهم بما هو أكبر وأعظم وهو الحقوق الإلهية ولاشك في هلاك من أبتلى بتضييعها لقوله تعالى **﴿يوم يتذكر الإنسان ما سعى﴾** ، وبرزت الجحيم لمن يرى ، فأما من طغى ، وآثر الحياة الدنيا ، فإن الجحيم هي المأوى **﴿وقال : ﴿قد خاب من دساها﴾** وقال **﴿يوم ينظر المرء ما قدمت يداه ويقول الكافر ياليتني كنت ترابا﴾** وقال **﴿أن تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله﴾**

إن التضييع هو بلاء الكفار والمشركين وسائر من يندم حين لا ينفعه الندم فحافظ على حقوق الأولياء من إخوانك وغيرهم وإياك أن تحجبك عن مشاهدة سر الخصوصية فيهم آثار أوصاف البشرية .

هذا ومن أكبر شروط الطريقة التجانية : تعظيم الأولياء مطلقا واعتقاد فضلهم والتصديق بكراماتهم وهو مذهب أهل السنة وليس منع الشيخ من زيارتهم أهانه لهم أو إستخفافا بهم ولكنه رحمته الله اعراعى في هذه المسئلة مصلحة مرید التربية وإلعارفون مجتمعون على أن مرید التربية ليس له إلا شيخ واحد ولا يمكن أن ينتفع به متى تردد بينه وبين غيره لما وضع الله في المشايخ من الصفات المتفاوتة والأنوار

المختلفة قوة وضعفا فقد يتشوش خاطر كل واحد من هذا المرید الذي لا يعتبر
مخلصا لو احد منهما الإخلاص الكامل الذي يوهله لأخذ الأسرار الإلاهية والأنوار
الربانية ، فتقيده بشيخ واحد أولى له ، وأما زيارة الأولياء بنية التواصل في الله أو
زيارة قبورهم للعبرة والتذكر والدعاء لهم فأمر متفق على جوازه ، ودليله السنه
وليس لأحد تحريمه ، والطريقة لا تحرمه ولا تمنعه وليس في الطريقة شرط يخالف
كتاب الله وسنة رسوله ﷺ : ابدا .

وقد قال الشيخ رحمه الله : إذا سمعتم عنى شيئا فزنوه بميزان الشرع ، فما وافق
فخذوه ، وما خالف فاتركوه . وهذا ميزان دقيق وضعه الشيخ لطريقته فيجب رد
جميع الأقوال المخالفة إلى هذه القاعدة العظمية : وقد قال لنا قاعدة واحدة عليها
تنبنى جميع الأحكام وهى أن لا حكم لأحد إلا الله ورسوله وجميع أحكام العلماء
وفتاواهم باطلة ما لم تستند الى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أو كما قال ، لأني
نقلته بالمعنى وهذا صريح فى تمسك الشيخ بالسنة ودعوته إليها ﷺ .

حقيقة الطريقة التجانية المحمدية

إن الطريقة التجانية طريقة مولانا الشيخ احمد بن محمد التجاني رحمته الله طريقة علم ومعرفة وعمل وإخلاص وكل المتمسكين بها من أجلة العلماء الذين هم المراجع في الإسلام وعلومه لمسلمي بلادهم . وهذه الطريقة عبارة عن الوردية والوظيفة . وذكر الجمعة .

وما عدا هذا مما اشتملت عليه كتبها فهو من التصوف وليس بداخل في مسمى الطريقة وهذا منقول عن جميع أئمة هذه الطريقة الشريفة بلا استثناء .

فقد قال القطب الرباني العارف الصمداني الفقيه المحدث الأصولي الصوفي

الجامع مولانا الشيخ احمد بن العياشي سكيرج رحمته الله بعد الكلام :

" إن مولانا رحمته الله قد تحقق بأنه سيقع الكذب عليه من المختلفين المختلفين في تصدى أهل الله ، المكذبين لهم والكاذبين في حق أمثاله . فتبرأ مما ينسبونه إليه من كل ما يناهض الشرع فقال : إذا سمعتم عنى شيئاً فزنوه بميزان الشرع فما وافق فخذوه وما لم يوافق فاطرحوه " .

وإذا تقرر لديك هذا أيها المنصف كنت معتقداً أو منتقداً فلا شك أنك لا

تقبل الترهات المنسوبة لهذا السيد الجليل المصريح بالتبري منها ، سواء تحقق لديك أنها متقولة عليه أو منقولة عنه ، نقلها عنه أحبابه أو أعدائه . ذكرت في كتب المؤلفين في طريقته أو غيرهم أو شاعت وذاعت بين أصحابه أو غيرهم فهو متبريء من جميع ذلك ويكفي في تبرئته سلوكه على الجادة والتبري مما يخالف الشرع قولاً وفعلاً وحالاً أنتهى باختصار .

ثم قال : لو بين المقدمون في الطريقة لإخوانهم المتمسكين بجلها والمريدون للدخول أن ما زاد على الذكر اللازم فيها من ورد ووظيفة وذكر جمعة غير لازم للمريد ذكره ولا اعتقاده لخفت وطأة الإنكار على طريقتهم المحمدية ولا فرح المبغضون بما يقفون عليه مما مد لساهم في الانتقاد على أهلها . انتهى ص ٥ - ٦ جناية المنتسب .

فإذا عرفت هذا فإن كل ما يقول فيه المعتدون إنه عقيدة للتجانين تارة ينسبون التجانيين إلى الباطنية أو إلى الشيعة الإمامية وأخرى يجهرون بكلمة الكفر في حقهم وعمدتهم في جميع هذه التهم النصارى أو المستشرقون واليهود أقول ما يقوله هؤلاء باطل وزور تمليه عليهم العمالة ، والتبعية بالإضافة إلى فقدهم لنور الإيمان حيث عرفت أن الطريقة هي الأوراد لا غير .

قال مولانا الشيخ أحمد سكيرج أيضا : في كتاب طرق المنفعة : المقصد الثاني في التنبيه على أن المرید لا تلزمه متابعة شيخه في جميع أفعاله وأقواله و أحواله إلا إذا أمره بذلك : لم يبلغنا عن شيخنا القطب التجاني ؑ أنه أمر أصحابه والآخذين عنه أن يقتدوا به في أقواله وأفعاله وسائر أحواله بالخروج عن المذهب الذى تقلدوه من بين المذاهب الأربعة و العقائد السنية بل الثابت عندنا أن الفضل المقرر فيها بفضل الله طبق ما واعد به الرسول عليه السلام يناله كل من أذنه في تلاوة أذكارها من ورد ووظيفة وذكر الجمعة بشروط ذلك لا غير فإن هذه الطريقة مبناها على القيام بأذكارها اللازمة المذكورة بعد المحافظة التامة على امتثال الأوامر و اجتناب النواهي بقدر ما في الإمكان في السر والعلن وملاك الخير كله في أداء الصلوات المفروضة في غاية الإتقان لجميع شروطها والاهتمام بها في سائر

الأحيان ثم ما زاد على ذلك فهو فضل بقدر اتباعه في مجاهدته في العبادة وإخلاص النية وتطهير الطوية والصدق في معاملة الحق والخلق والتخلي عن كل مذموم والتخلي بكل محمود إلى غير ذلك مما كان يوصى به أصحابه حتى لا يكونوا من الآمنين لمكر الله فإن التأدب مع الحق تعالى من المرید يكون على قدر اقتباس أنواره من مشكاة الاقتداء به وقد قال الشيخ سيدى على الخواص رحمته من زعم انه يتأدب مع الله تعالى بلا واسطة شيخه أو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد أساء الأدب ثم لا يتم ذلك له أو لا يستمر على الدوام معه بخلاف الأدب مع الله تعالى مع شهود الوسائط فإنه يدوم ، وذلك مما يدل على محبة المرید لشيخه التي هي المغناطيس الجاذب لترقى المراتب وفيه من احترام الشيخ ما يقتضى إمداده بالمدد الأوفر سيما وحرمة الشيخ من حرمان الله قال الحاتمي قدس سره :

ما حرمة الشيخ إلا حرمة الله
فقم بها أدبا لله بالله

و لهذا يتعين القطع بما صح عن الشيخ أو الولي على المرید ليتمكن بصدقه في مقام التصديق ثم إنه لا ينقطع المرید عن طريقته إلا بنقض العهد الذي لم يؤذن له في أذكارها اللازمة إلا بأخذه عليه مشافهة بالتلقى عنه أو بواسطة المقدم الذي قدمه مقدمه بالإذن المقيد أو المطلق فيها ولا ينقطع عنه مددها إلا بذلك وربما طرأ ناقض في الحين مثل الردة نسأل الله السلامة والعافية في الدنيا والدين و هنا أمور تفضى بالمرید للانقطاع إن صدر منه شيء منها وقد بينت في كتب الطريقة فليراجعها من أراد الإطلاع عليها فيها وحسبنا الله ونعم الوكيل .

قلت : وهذه الشروط التي أشار إليها الشيخ سكيرج على أنها تقطع المرید عن

الطريقة ثلاثة فقط :-

أولها : الترك بعد الأخذ تركا كليا .

ثانيها : جمعها مع طريقة أخرى .

ثالثها : زيارة الأولياء زيارة أستمدا

وهذه الشروط لا تعلق لها أبدا بما جاء في تلك الكتب والمؤلفات بأسم الطريقة مع علمنا بأن هذه الكتب كتب علمية يستفيد منها من أراد ما شاء وليس لأحد أن يرتب منها عقائد وينسبها إلى التجانيين إلا إذا حمل ما فيها على الوجه الذى يحملها عليه اهل هذه الطريقة ممن عرفوها معرفة حقيقية وإلا كان الكاتب كذابا مدلسا ظلما وما يرمى به أصحابها من تكفير يرجع بلا شك عليه.

فإذا عرفت حقيقة الطريقة التجانية وأنها الثلاثة الأذكار فقط فلا عبرة بما يقوله الأدعياء الجاهلون ولتوضيح هذا الموضوع نسوق إليك رسالة كتبها شيخ الإسلام مولانا الشيخ إبراهيم بن الحاج عبد الله انياس . إجابة لبعض أسئلة المنتقدين ، هى سوف تكشف حقيقة هذه الطريقة ، ومدى صلتها بالكتاب والسنة ، وهى كما فى كتاب [مطرب السامعين والناظرين] :

وهذا الكتاب ناولنيه شيخ الإسلام وسعادة الأنام مولانا الحاج إبراهيم بن الحاج عبد الله الكولخى وكتب إجازته الكاملة الشاملة فى الطريقة والحقيقة والشريعة لهذا العبد الفقير . { أنظر الفصل الأخير من هذا الكتاب }

شروط الورد في الطريقة التجانية

أعلم أن الطريقة التجانية كغيرها من الطرق ، لا تلزم إلا بإيجاب من الملحق وقبول من الطالب . ويشترط في الطالب ثلاث شروط ، متى فقد واحد منها فيه اعتبرت الصلة بينه وبين سيدي أحمد التجاني منعدمة :

أولا : التزامه بعدم تركها الترك الكلى بعد أخذها من الشيخ أو ممن قدمه الشيخ ولو بوسائط .

ثانيا : التزامه عدم زيارة الأولياء أحياء و امواتا بقصد التبرك والإستمداد ، وأما الزيارة من أجل اخوة الإسلام ، أو من أجل صلة الأرحام أو من أجل المكافأة فليست ممنوعة قطعا .

ثالثا : التزامه عدم جمعها مع أى طريقة أخرى من طرق الأولياء وأورادهم اللازمة لطرقهم .

هذه الشروط يجب توافرها في طالب الطريقة ، ومتى فقد التزامه بواحد منها فهو ليس من أهل هذه الطريقة ، وكما تشترط ابتداء بالنسبة لطالبيها ، فهي كذلك بالنسبة له دواما ، لقول الشيخ رحمته الله : ثلاث تقطع التلميذ عنا : أخذ ورد على وردنا ، و زيارة الأولياء ، و ترك الورد . قال سيدي محمد الطيب بن سيدي محمد الحسيني الشهير بالسفياني : يعنى نبذه وأخذ ورد آخر معه ، ولو كان قبله ، لأن الأنفراد به شرط في الطريقة ، و قوله (الأولياء) شامل للأحياء والأموات .

وقد قال أهل الطريقة : إن من تركه بعد أخذه أو وقع في شيء مما تقدم ذكره لا يعطى الطريقة إلا أن يتوب ويرجع عن ذلك المنافي رجوعاً ظاهراً ، ثم يجوز للمقدم حينئذ أن يجدد له ، وأما إذا أرتكب شيئاً من المعاصي والمحرمات ، فحكمه كسائر المسلمين . من وجوب التوبة عليه ، وحرمة إصراره على المخالفات ، ولا يلزمه التجديد ، وأختلف في شارب الدخان ، فهل يخرج من الطريقة بإستعماله أم لا ؟ صرح بالأول عدد من أئمة الطريق وهم الأكثر ومال إلى عدم خروجه من الطريقة شيخنا أبو بكر عتيق ، في آخر إفتاء له ضمن أجوبة وجهها إلى سائليه من أهل (تشاد) ومن فهم هذه المسألة على وجه العلم لم يفهم منها إلا ما فهمه الشيخ أبو بكر عتيق ، وذلك لأن الدخان قد اختلف العلماء في تحريمه أو كراهته ، وإن كانت حجة التحريم أقوى من حجة التحليل والكراهه ، إلا أننا اتفقنا على عدم لزومه التجديد للتجاني بسبب وقوعه في جميع المحرمات ، بل الواجب عليه هناك التوبة إلى الله فقط بإتفاق ، فلماذا لا يكون حكم مستعمل الدخان كذلك مع القول بالتحريم؟

أعلم أن الشيخ التجاني له في الدخان قول واحد فقط ، بالتحريم ، وما زال عليه حتى لقي الله ، وبعض الحكايات الواردة عنه في رفعه الإذن عن متعاطي الدخان بعد مشافهته له بالنهي ، محمول عند أهل هذا القول على انه قد يكون لتهاونه بأمر الشيخ ، أو لمعارضته لأرشاداته العلمية تقليداً لغير الشيخ في التحليل أو الكراهه ، أو فهم الشيخ منه التلاعب بأورادهما الشريفة ، فحكم تلك الحكايات إن صحت حكم واقعة العين ، ولا يبنى عليها من الأحكام شيء . وأعلم أن الردة تبطل الطريقة كما تبطل غيرها من الأعمال الصالحة ، فمن أرتد ثم

باب وجب عليه تحديد عهد الطريقة ، ولا يكفيه إذنه الأول ، ولم يترك المشايخ
التصريح به إلا لوضوحه ، وأما من تكرر تركه للورد تركا كلياً ، فقليل يمنع في
المدة الثالثة ، لأن تصرفه دال على تلاعبه ، ولا ينفع في هذا الأمر إلا الجهد
والصدق والإخلاص .

شروط الطريقة العامة

الأول: صحة إذن الملقن وأتصال سنده بالشيخ التحاني رضي الله عنه ، ولا فرق بين من أخذ عن الشيخ ، ومن أخذ عن الآخذين عنه ولو بوسائط .

الثاني: كون طالب التلقين خاليا من أوراد المشايخ اللازمة لطرقهم ، ولا فرق بين التارك لها بعد أخذها وقبل الدخول ، والخالي منها أصلا ، ولا يمنع الإنتفاع بأذكارهم وأحزابهم الإختيارية ، ولا يمنع الإنتفاع من ذلك بما ورد في السنة ، لأن كل مسلم مأذون فيه بالإذن الشرعى العام .

الثالث: ترك الزيارة بنية التبرك والإستمداد ، وتجاوز زيارة قبور الأنبياء والصحابة رضي الله عنهم . ولاشئ على من زار قبرا يظن أنه صحابي ، ثم تبين أنه قبر تابعى ، لأن عمله تابع لنيته . وأما زيارة القبور للترحم والعبارة فمندوب إليها شرعا ، لقوله رضي الله عنه : ﴿ كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها ﴾ . الحديث ويكره في حق النساء تشييع الجنائز بنص الحديث لا الزيارة ، إلا لمنكر فيجب منعهن منها ، كالتشييع .

الرابع: دوام المحافظة على الصلوات المفروضة في الجماعات ، إلا لمعذور عذرا شرعيا والجماعة عندنا سنة ، وقال بوجوبها طائفة من أهل العلم وفي الجواهر: وشرطه المحافظة على الصلوات في أوقاتها في الجماعة إن أمكن . أه .

واعلم أن المراد من الجماعة هنا من يحصل لك به أجر الجماعة ، وأثنان فما زاد جماعة ففي الحديث : عن أبي امامه قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ إثنان فما فوقهما جماعة ﴾ . رواه الطبراني في الأوسط .

وورد عنه مثله عند أحمد والطبراني ومعه قصة وقد استنبطه البخاري من قصة مالك بن الحويرث الليثي .

ثم إن إيقاعها في جماعة المسجد أفضل بسبب أجر التردد إلى المساجد ، ومن صلى مع زوجته يعتبر محصلاً لأجر الجماعة .

الخامس : دوام محبة الشيخ إلى الممات بلا إنقطاع ولا فتور ، ومن حبه حب خليفته وطاعته في كل ما هو للشيخ على المريدين من الحقوق والواجبات .

قال الشيخ (ابو بكر مجنيو) بكسر الميم وتاليه وإسكان النون وفتح آخره : كل من لم يكن من أهل الطريقة مقدماً أو غيره محباً للخليفة كما كان يجب عليه أن يكون للشيخ فليس من أهل الطريقة في شيء ، ثم نقل عن (الرماح) للفوتى أنه قال إثر هذه الجملة : وهذا يكون للمقدم في حق من لقنه ، وإذا فهمت هذا فالمحبة الصادقة ، كما في الإبريز وغيره ، أن يكون التلميذ صحيح الجزم ، نافذ العزم ، ماضى الاعتقاد ، لا يصغى لأحد من العباد قد صلى على من عدا شيخه صلته على الجنازة ، قال : أنتهى كلامه .

السادس : عدم الأمن من مكر الله تعالى ، قال الله عز وجل :

﴿ أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ﴾

وقال الشيخ رحمته : أبشروا ، إن كل من كان في محبتنا إلا أن مات عليها، يبعث من الآمنين على أى حالة كان ما لم يلبس حلة الأمان من مكر الله ، أنتهى .

قلت : فالأمان فى الدنيا من أسباب الخوف يوم القيامة ، والخوف فى الدنيا من أسباب الأمن يوم القيامة ، قال تعالى : ﴿ ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ .

وتقدم الكلام على أولياء الله فى هذه الأجوبة فراجعه إن شئت .

السابع : عدم صدور شىء من السب أو البغض أو العداوة فى جانب الشيخ رضى الله عنه أو جانب من أنتسب إليه بنسب أو دين ، كأهل طريقته ، وخاصة الخلفاء والمقدمون منهم .

الثامن : مداومة قراءة الأوراد إلى الممات .

التاسع : سلامة الإعتقاد ودوامه من يوم الأخذ إلى الممات .

العاشر : السلامة من الإنتقاد ، وكل فضل وارد فى الطريقة مقيد بسلامة

الإعتقاد والسلامة من الإنتقاد ، ومن الإنتقاد تكذيبه ورد اجتهاداته وأقواله المنقولة إليك بواسطة أصحابه الذين صحبوه فى حياته .

الحادى عشر : كون التلميذ مأذونا فى ذكر الطريقة بتلقين ممن صح إذنه ،

وأتصل سنده بالشيخ رحمته .

الثانى عشر : الإجتماع للوظيفة وذكر الجمعة إن كان لك إخوان فى محلك ،

ولابد من الإجتماع إلا لعذر شرعى ، ومن فاته ذكرها مع

الجماعة مرتين ، فليس عليه شيء اتفاقا . وأختلف فيمن تركها أو ذكر الجمعة ثلاث مرات متواليات ، ف قيل يجدد ، وقيل ليس عليه شيء ويستأنف ، وهو الراجح ، لأنهم متفقون على أن من فاته الجمع في الصلاة وصلى منفردا عُذر أو لغير عذر لم يلزمه التجديد وما يوجد من الشدة في كلام بعض المشايخ في هذا المجال خارج مخرج الزجر . وأما إذا اتفق أهل قرية أو مدينة على تركها جماعة إسقاطا ، فقد جاء أنهم يخرجون من الطريقة كلهم . وقيل : إن ذلك خرج مخرج الزجر أيضا ، ولا خلاف في أن ذلك مخالف لشروط الطريقة .

الثالث عشر : عدم قراءة " جوهرة الكمال " إلا بالطهارة المائية ، وعلى المتيمم إستبدالها بعشرين من ((الفتاح لما أغلق)) .

الرابع عشر : عدم مقاطعة الخلق عموما وإخوانه في الطريقة خصوصا ، وفي

الصحيح : ﴿ لا يحمل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ﴾ الحديث .

وقال الشيخ في ذكره لشروط الطريقة : وترك المقاطعة مع جميع الخلق ،

وأكد ذلك بينكم وبين الإخوان في الطريقة ، وزوروا في الله ، وصلوا في الله تعالى ، وأطعموا في الله ما استطعتم ، في غير تعسير ولا كد .

الخامس عشر : عدم التهاون بالورد بعد أخذه ، كتأخيره عن وقته لغير عذر أو مانع فإنه من المربقات .

السادس عشر: بر الوالدين وطاعتهما وإحسان صحبتتهما ، ومن برهما استئذانهما بالدخول ، والتماس دعائهما بالتوفيق له ، ولذلك من الأثر الحميد ما لا يخفى على من نور الله بصيرته .

السابع عشر: عدم التصدر للإعطاء بغير إذن ، وهو موجب لرفع إذن متعاطيه ، ودعوى المشيخة من الفظائع والمنكرات .

الثامن عشر: إمتثال المأمورات وإجتنب المنهيات ، فقد قال الشيخ رحمته في بعض رسائله ، في آخر الجواهر : وشروطه المحافظة على الصلوات والأمر الشرعية وقوله (الأمر الشرعية) كلمة جامعة لجميع الشروط . هذا ، والإمتثال والإجتنب أمر واجب على المسلم بأدلة الشريعة ، وما الطريقة إلا مرددة ومؤكدة فقط ، فلا بد من التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ في كل حال وعلى كل حال .

التاسع عشر: إحسان العشرة مع الناس ، وإصلاح ذات بينه وصلة رحمه ، وعليه مصالحة من جرى بينهما التهاجر والتقاطع لموجب ، وفي الحديث : ﴿ولا تدابروا ولا تقاطعوا ، وكونوا عباد الله إخواناً بحسب إمرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام : ماله ودمه وعرضه﴾ الحديث .

العشرون: إعتقاد حرمة كل من إنتسب إلى الشيخ رحمته ، ولا سيما كبار أهل الخصوصية منهم ، فقد قال الشيخ : "إن من لم يتحفظ على تغيير

قلبي من أصحابنا ، بعدم حفظه حرمة أصحابنا طرده الله عن قربه ،
وسلبه ما منحه " .

ومن الإنتقاد على الشيخ عدم تصديقه فيما يقول ، ومن الإعتقاد تصديقه
في ذلك ومن تصديقه مراعاة حرمة أصحابه وحفظ حقوقهم الأخوية الواجبة .

الحادي والعشرون : قراءة البسملة في أول الصلاة ، والجهر بها في الجهرية .

الثاني والعشرون : عدم الصلاة خلف أهل البدع والمنكرين له ﷺ وذلك
لأن المقتدى لا يقتدى إلا بمن يرضاه إماما وشافعا ،
والنهي هنا ليس على التحريم فافهم .

الثالث والعشرون : الطمأنينة في الصلاة حتى تكون تامة الأركان والشروط

والهيئات ، ولا يجوز نقرها نقر الديكة ، فلا بد من
الطمأنينة في قيامها وركوعها وسجودها ، وجلوسها ،
بقدر قول المسبح في الركوع : سبحان ربي العظيم ثلاثا ،
وإن طول فستا ، والخشوع في القلب ، ثم يسرى منه
على الجوارح فتسكن وتخضع خشوع مراقبة ويقين .

الرابع والعشرون : عدم التهاون بالوتر ، فمن فاتته الشفع والوتر فليقضيه

فأارا ، على قول الشيخ ﷺ ، أنظر (الرماح) للامام
الفوتى ﷺ .

الخامس والعشرون : المحافظة على التهجد ولو بركعتين ، وقد كان سيدنا

ﷺ يرغب في ذلك غاية الترغيب ، وهو من دأب

الصالحين أصحاب النيات والعزائم ، وهذا الشرط كماله
بالنسبة لغيره. إلا أنه مهم جداً لأصله في السنة وليست
نسبة هذه الشروط إلى الأحكام الشرعية الخمسة واحدة ،
بل بعضها ينتسب إلى الوجوب ، وبعضها إلى الندب
وبعضها إلى الحرمة ، وبعضها إلى الكراهة ، ولا يخفى
ردها إليها على اللبيب الحاذق.

شروط الصحة

أولها : الطهارة من الحدث الأكبر أو الأصغر بالماء أو بالتراب ، على الحد الشرعى .

ثانيها : الطهارة من الخبث : جسدا وثوبا ومكانا .

ثالثها : ستر العورة على الحد المطلوب فى الصلاة .

رابعها : ترك الكلام ابتداء ودواما إلا لعذر ، فلا يضر القليل كالكلمة والكلمتين أثناءه ، وأما الوالدان فيجبهما على قدر ما يطلبان ، ويبنى على ما تقدم له ، وكذلك حكم الزوجة مع زوجها ، وكذلك تجوز الكلمة ونحوها للأخ إن لم تفد الإشارة وقالوا : إن حكم الشيخ حكم الوالدين .

خامسها : نية قراءة الورد أو الوظيفة أو ذكر الجمعة . وعليه تعيين وقت الورد ، من صبح أو مساء ، فمن ترك شرطا من هذه الشروط وجبت عليه الإعادة ولا تكفى نية مطلق الذكر ، بل لابد من قصد الورد أو الوظيفة ، ولو تلفظ بالذى يريد الشروع فيه فواسع .

شروط الكمال

- أولها : استقبال القبلة حال قراءة الأوراد إلا لعذر كسفر ، وليس ذلك في الوظيفة ، وذكر الجمعة إلا للمنفرد ، لأن التحليق والتربيع والصف جائز بلا حظر .
- ثانيها : الجلوس لقراءة الورد والوظيفة إلا لعذر من الأعذار ، فيقرؤها ولو ماشياً بشرط أن يكون ما يمشى عليه طاهراً .
- ثالثها : كون المكان الذي يقرأ فيه الوظيفة واسعاً بحيث يسع ستة أشخاص ، وأن لا يلامس شيئاً من الأقدار .
- رابعها : الجهر بقراءة الوظيفة وذكر هيلة الجمعة مع الجماعة ولا بد من الإسرار للمنفرد في جميع الأذكار .
- خامسها : ترتيل الأوراد ، وعدم الإسراع المخل ببعض الحروف ، وأما التمطيط والمد في غير مواضعه أو اللحن الفاحش الذي يفسد معه المعنى فحرام .
- سادسها : السبحة لضبط العدد ، فإنها من شعار الصالحين والعارفين .
- سابعها : السكون والهدوء من الإبتداء إلى الإنتهاء ، وليس الإضطراب والرقص بجائز في طريقتنا التجانية الشريفة .
- ثامنها : إستحضار معاني ألفاظ الذكر للقادر عليه ، وإلا فليسمع نفسه ، وليقيّد فكره من الجولان في أمور الدنيا حتى يقوى نوره ويتم حضوره ، وذلك من أكمل الأحوال .
- تاسعها : استحضار أنك جالس بين يدي القدوة والأفضل من ذلك استحضار أنك بين يدي رسول الله ﷺ وذلك لعجز البشر عن التحقق بمقام

الإحسان الذي يشاهد فيه العبد ربه في عبادته كأن يراه، لقوا له عليه
الصلاة والسلام.

﴿ الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك ﴾

عاشرها : الجلوس كهيئة الصلاة في قراءة الأوراد بوقار وسكينة ، لأن سكون
الظاهر عنوان سكون الباطن ، وهو شيمة أهل اليقين ، وصفة قارئ
الورد أن يجلس على الهيئة المذكورة مستقبلاً القبلة ، واضعاً راحتيه على
فخديه مطرقاً ، كأنه يستمع إلى درس ، وكفى بالأذكار درساً لمن
عقل ، ولا يغمض عينيه على ما رجحه شيخنا عتيق في رحلته الأولى إلى
فاس ، فقد أوضح أنه ليس من آداب طريقتنا .

قلت : ولما كانت طرق الأولياء كلها تعمل في ميدان واحد : هو تصفيه
نفوس المريدين من الأكدار ، تساهل أهل الطرق في نقل ما يرونه ملائماً من آداب
الطرق الأخرى إلى طريقتهم ، وكان هذا هو السبب في إدخال هذا الشرط في
كتب الطريقة التجانية ، فنص على أنه شرط كمال صاحب (الفتح) وصاحب
(الرماح) وغيرهما .

ولقد رجحه الغزالي بالنسبة للسالك السائر إلى الله المتفكر في ملكوت الله
تعالى بأنه أسرع في جمع الخاطر وتنوير القلب ، ومن نظر إلى حالة الخشوع
المطلوب في العبادات ورأسها الصلاة ويكره فيها تغميض العينين لم يعد تغميض
العينين من محاسن الآداب في سائر العبادات مطلقاً ، والأمر سهل ثم إنه يجوز لك
في جلوسك التربع والإقعاء ، أي الجلوس على العقبين ، ومن يضر به الجلوس على
هيئة ما تركها إلى غيرها أو كيفما تيسر له إن كان عذره من مرض أو أذى

بجسده . ومما عد من شروط الكمال الإفتتاح بالمقاصد المعهودة عند بعض أهل
الطريقة . وليكن في علمك أن المقاصد ليست من طريقتنا ، إنما هي من إستحسان
بعض أهل الطريقة ، وليس مما أدخله أهل الطريقة فيها بعد الشيخ بمعدود فيها .
ولقد أشد الخلاف مؤخراً بين أهل الطريقة التجانية في بلاد (تشاد) حول هذه
المقاصد ، هل هي لازمة أو غير لازمة ؟ وجوابنا ، هو : أنها غير مطلوبة في
الطريقة ، ولكن فعلها لا يبطل شيئاً ، والإكتفاء بما وصفه الشيخ وحده أولى ، ولا
لوم على من تمسك بما مع علمه بأنها ليست من الشيخ رحمته .

حادى عاشرها : عدم التخليط في الذكر والتلحين والخروج به عن حدود الذكر
والتلاوة إلى حد التواشيع أو الأغاني ، فإن هذا ممنوع ، ومثله
الركض والتصفيق والله أعلم ، ولقد جاء في (الجواهر الغالية)
في الجواب عن الأسئلة الكرزازية لمولانا السيد إدريس ابن محمد
بن العابد العراقى الحسينى ، إمام الزاوية بفاس ، بعدم الكلام :

فالقصر والصراخ والتصفيق	عمداً بذكر الله لا يـليق
وغير ذا حركة نفسية	إلا مع الغلبة القوية
عن كل ما يفعله أهل البدع	ويقتدى بفعل أرباب الورع
إلى قوله :	

وإنما المطلوب في الأذكار	الذكر بالحضور والوقار
وواجب تنزيه ذكر الله	على اللبيب العاقل الأواه
وقد رأيت فرقة إن ذكروا	تبدعوا وربما إن كفروا
أخلوا من أسم الله حرف الهاء	وأحدوا في أعظم الأسماء

قد أسقطه وهو ذو خفاء
وكل من يسقطه فمخط

بل للصياح والغنا والزعقة
والخيلا والفخر والتباهي

أعندكم علم بهذا الإختراع
والشر كله في الإبتداع
وسنة صحت عن الرسول
والأحمدية على التحقيق
وسنة النبي دعوا بلا ارتياب
وحزبه من انسٍ أو من جان

والألف المحذوف قبل الهاء
وغرهم إسقاطه في الخط
وجاء فيه بعد كلام

ولست منكرا لنفس الحلقة
والرقص والشطح بييت الله
ونقل آياتا لبعضهم جاء فيها :

إياكم إياكم والإبتداع
فالخير كله في الإبتداع
عليكم بمحكم التنزيل
هما اساس الدين والطريق
وكل ما خالف محكم الكتاب
إياكم وسبل الشيطان
إنتهى من الكتاب المذكور .

وقال مولانا الإمام الأصولي السيد الحاج عبدالله بن الحاج إبراهيم العلوي

في (رشد الغافل) في ذكره لشروط الجمع للذكر :

وترك مأمور به مدافع
إلا ، فتمنع من الظهور
ثلاثة نظم أبي العباس
ليس على طريقة الرجال

وشرطه وخلوه من مانع
فتمنع النساء من الحضور
بالشخص والصوت ، وقل للناس
والرقص فيه دون حجم الحال

ومن يكن يقوى على السكون
ولا يجوز عنده التكلم
ولا التلفت ولا التوسم
ولا التنحنح ولا التحرك

فإنه أسلم للظنون
ولا التلهي، لا، ولا التبسم
في حاضرٍ ولا صراخ يفهم
بكثرة إن كان تركاً يملك

ماظ على هذه الآداب فإنها لب الطريق عند أهل التحقيق ، فأفهم ذلك

حكم قراءة التيمم للفرض أو النقل للورد أو الوظيفة

أعلم أن علماء الطريقة مختلفون فيما بينهم في هذه المسألة وسنشير إلى أقوالهم في ذلك ، ثم نذكر مختارنا بعد نقل أقوالهم ، قال العلامة النظيفي في ياقوته .

ومن يتيمم للصلاة فقل له تيمم لورد وحده كالوظيفة
وإلا فإن الثان يبطل عندنا وما فات فأقضيه من غير مهلة

وقال في (درته) لدى شرح هذين البيتين :

وإذا علمت ذلك فكل ما قرأته من الورد والوظيفة بتيمم الفرض وفات وقته فأقضيه ولو طالت المدة إذ لا يعذر أحد بالجهل ، أنتهى . فسوى بين الورد والوظيفة ، فلا يجوز قراءة ما ذكر بتيمم الفرض ، ويفهم منه أنه لا يجوز قراءة الوظيفة بتيمم الورد ، أو هو بتيممها من باب أولى ، لأن أمرها أخف منه ، ولا يجزى تيمم واحد لها بالنية لحكمه بأفتقار كل واحد منها لتيمم وحده ، وسكت عن ذكر الجمعة .

وقال الطصفاوى في (فتحه) :

ولا يكفى تيمم واحد للصلاة المكتوبة والورد ، بل لابد لكل منهما من تيمم ، وكذا لا يجزى تيمم واحد لوردين ، أو لورد ووظيفة ، أو هيللة . أه .

فاتفقا على منع الورد بتيمم الفرض ، وعلى افتقار كل واحد لتيمم يخصه ، إلا في الوظيفة بتيمم الفرض ، فقد سكت صاحب الفتح عنها ، ولم يقل فيها شيئاً ، ومنع قراءة وردين بتيمم ، أو ورد ووظيفة ، أو ورد وهيللة كذلك .
وقال الشيخ محمد الحافظ بن عبد اللطيف سالم المصرى في (قصده) :

ومن تيمم للصلاة المكتوبة وأراد قراءة الوظيفة . فليقرأها بتيمم الصلاة ،
فإن أراد قراءة الورد تيمم له تيمماً مخصوصاً . فإن قرأه بتيمم الصلاة أعاده ،
وذلك لحفة أمر الوظيفة عن الورد ، ومن تيمم للورد وأراد قراءة الوظيفة تيمم لها ،
فإن قرأها بتيمم الورد أعادها بتيمم لها ، أنتهى .

وصاحب القصد هنا يوافق النظيفى فى منع الورد بتيمم الفرض ، وفى منع
الوظيفة بتيمم الورد ولكنه يخالفه فى تجويز الوظيفة بتيمم الفرض ويظهر أن بينه
وبين الطصفاوى وفاق .

ووافقهم على منع قراءة الورد بتيمم الصلاة الشنقيطى فى [الفتوحات
الربانية] حيث قال : واتفقوا على منع قراءة الورد بتيمم الفرض وسكتوا عن منع
قراءة الورد بتيمم الوظيفة لوضوحه ، أنتهى .

و اتفق هو وصاحب [القصد] فى جواز الوظيفة بتيمم الفرض ، فقال : وتقرأ
الوظيفة بتيمم الصلاة المكتوبة لأن أمرها أخف من الورد .

قلت : وفى نقل العلامة الشنقيطى للإتفاق نظر ، فإن المتقدمين من أهل الطريقة
بأسرهم على خلافه .

وذكر مولانا عتيق ، أن ممن خالفهم سيدى الشيخ عبد الحفيظ سلطان
المغرب الأقصى فى [الجامعة العرفانية] بقوله فيها بعد أن ذكر قول النظيفى بالمنع
والإعادة لمن فعله .

ذكر ذا الحبر النظيفى وانتصر له وعندى فى كلامه نظر

قال : وممن ، قال : بالجواز سيدى ومولاي العارف بالله أمير المؤمنين عمر
بن سعيد الفتوى فى بعض أجوبته ، قال : إن المتيمم للورد والوظيفة إذا اقيمت

الصلاة عليه يتيم لها ، ويبني إذا سلم وان للمتيم أن يصل الذكرين بتيمم واحد ،
وله أن يفعل ذكره بتيممه للصلاة . أه .

وقال : و أجاب السيد عبيده رحمه الله بأن التيمم الواحد يذكر به جميع
الأذكار اللازمة وغيرها وأن الورد كصلاة النافلة في هذا الحكم ، انتهى .
قال : ذكره الشيخ محمد الأمين الفتوى مرید الشيخ ألفا هاشم في أجوبة
مسائله ، التي سأل عنه شيخه ألفا هاشم ، فجمعها وسمها [سلاح التجانيين]
انتهى .

ومن قال بالجواز مطلقا العارف بالله سيدي عبد الرحمن بن محمد بن محمد
الصغير ، ابن انبوجة الشنقيطي في [شهادة الجاني] بقوله :
وبتيمم فرض أو نفل أدى الأوراد ، ولو تعددت ك بعض الاوراد بتيممها .
وقال شارحها سيدي محمد بن محمد الحجوجي الحسيني رحمته : يعني أن من
تيمم لفرض أو نفل ، فإنه يؤدي به الأوراد ، ولو كانت له أوراد متعددة ، كما
أنه إذا تيمم لبعض الأوراد ، فإنه يقرأ به الباقي إن أراد ، وما ذكره رحمة الله في
هذه المسئلة هو المعروف في طريقتنا ، وذكر بعضهم أنه لا بد من التيمم للورد
بخصوصه ، وهل لذلك مستند نصوص يعتمد عليها أو مجرد نقل ؟ والله أعلم .
انتهى من [تيسر الأمانى شرح شهادة الجاني] أه

قلت : وأشار شيخنا الحاج عتيق إلى أن المتقدمين على هذه الأقوال
الأخيرة ، ولكن المتأخرين لما رأوا تأكيد الأمر بالوظيفة جعلوها كالورد ، وأعطوها
حكم الفرائض ، كما أعطوا الأوراد الاختيارية حكم النوافل ، وقال : إنه
يتمسك بقول المتأخرين ، ويسلم للمتقدمين ، وقال إنه لا لوم على من تمسك

بقولهم ولا إنكار ، لأنهم على هدى وبينة ، انتهى مبخصاً من كتاب | فتوحات المنان | .

فإذا عرفت ذلك فإنها الأخ أميل إلى جواز قراءة الأوراد بتيمم الفرض ، وإلى جواز قراءة الوظيفة بتيمم الورد : وإلى عدم جواز صلاة الفرض بتيمم الورد أو الوظيفة ، وهو مذهب المتقدمين .

ومن قلد المتأخرين فلا بأس عليه ، ولا أقول لك خذ بكذا فهو أصوب ، لأنني أرى الكل صواباً ، واخترت ما ذهب إليه الفوتى وألفا هاشم وابن أنبوجة والحجوجي والسلطان عبد الحفيظ سلطان المغرب الأقصى ، وسوف نعرض لهذا الموضوع في بحث خاص إن فسح الله في الأجل .

فصل : ليكن في علمك أنه يجوز لك أن تقرأ جميع أوراد الطريقة التجانية بالتيمم ، ولا فرق في ذلك بين الوردين والوظيفة اليومية ، وذكر هيلله عصر الجمعة ، إلا أنك في الوظيفة تبدل جوهرة الكمال بعشرين من صلاة الفاتح لما أغلق لأن الجوهرة لا يجوز لأحد أن يقرأها بغير طهارة مائية ، لأن صاحبها اشترط ذلك لها ، ولا يقال هنا كيف جاز للمعذور التيمم قراءة القرآن ، ولا يجوز له أن يقرأ الجوهرة ، فإننا نقول ، إن القرآن هو كتاب المسلمين الذي لا بد لهم منه ، والذي لو منع التيمم العاجز عن استعمال الماء من تلاوته ، لأضر ذلك به ولكان هذا منافياً لوضع الإصر والأغلال الذي هو سمة الدين الإسلامي ، وليست جوهرة الكمال ولا غيرها من الأذكار والأوراد بمذمة المترلة ، فالقرآن لشدة الحاجة إليه رخص في قراءته للتيمم ، وأيضاً فإن قوانين كل طريقه هي شروطها وقواعدها ، ولا يسمى الشخص تجانياً . إلا إذا تقبل جميع الشروط بإيمان وتصديق وإلا كان

ذاكرا لا تجانيا . ومن الأذكار التي لا يجوز لأحد استعمالها بالتيمم : الفاتحة
بالخاصية المعلومة عند أهل الطريقة ، وهكذا قيل في الأسم الأعظم المبني على الضم
لمن عرفه .

وأوراد طريقتنا هي الوردان والوظيفة وذكر هيللة عصر الجمعة ، والأوراد
الأختيارية لا تدخل في مسمى أوراد الطريقة إلا بالقصد .

ورد الصباح وورد المساء

بعد النية تتعود وتقرأ فاتحة الكتاب مع بسملتها ، ثم تقول : أستغفر
الله (مائة مرة) ، وتصلى على النبي صلى الله عليه وسلم (مائة مرة) بأى صيغة
شئت ، وأفضلها صلاة الفاتح ، ولفظها :
(اللهم صل على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق ناصر الحق
بالحق ، والهادى إلى صراطك المستقيم ، وعلى آله حق قدره ومقداره العظيم)
وإلا فهذه الصيغة أفضل عند أهل طريقتنا ، وهى :
(اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وعلى آله) ثم لا إله إلا الله مائة مرة
هذا هو الورد صباحا ومساء ، ولا يفرق بينهما إلا فى النية فقط ، فإنك فى
الأول تقصد ورد الصباح ، وفى الثانى ورد المساء ، ولا يجزى القصد الى مطلق
الذكر ، بل لابد من تعيين الورد المقصود ذكره .

الوظيفة اليومية

بعد التعوذ والبسملة والفاحة فقط ، تشرع فيها قائلاً :

أستغفر الله العظيم الذى لا اله إلا هو الحى القيوم (ثلاثين مرة) وصلاة الفاتح (خمسين) ثم آخر اليقطين ، ثم لا إله إلا الله (مائة) ثم سيدنا محمد رسول الله عليه سلام الله (مرة) ثم جوهرة الكمال (اثنتى عشرة مرة) ولفظها :

(اللهم صل وسلم على عين الرحمة الربانية ، والياقوتة المتحققه ، الحائطة بمركز الفهوم والمعاني ، ونور الأكوان المتكونة ، الأدمى صاحب الحق الربانى ، البرق الأسطع بمزون الأرباح المائلة لكل متعرض من البحور والأواني ، ونورك اللامع ، الذى ملأت به كونك الحائط بأمكنة المکانى)

(اللهم صل وسلم على عين الحق التى تتجلى منها عروش الحقائق ، عين المعارف الأقوم ، صراطك التام الأسقم)

(اللهم صل وسلم على طلعة الحق بالحق ، الكثر الأعظم ، إفاضتك منك إليك ، إحاطة النور المطلسم ، صل الله عليه وعلى آله صلاة تعرفنا بها أياه) .

والوظيفة تجب مرة واحدة فى اليوم ، ومن لم يكن على طهارة مائة استبدل هذه الصلاة بالفاتح (عشرين) كما تقدم ، ولا يجوز فى الوظيفة غير صلاة الفاتح ، وهى ساقطة عن من لا يحسنها حتى يحفظها ، ثم يختم بقوله تعالى :

(إن الله وملائكته يصلون على النبی یا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً) .

صلی الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً . (سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلین والحمد لله رب العالمین) .

ثم يدعو بما شاء لنفسه ولإخوانه الحاضرين والغائبين .

ذكر الجمعة

يفتح الذاكرون حلقة الهيلة بالتعوذ والبسمة والفاتحة والإستغفار بصيغة :
أستغفر الله العظيم الذى لا إله إلا هو الحى القيوم (ثلاثا) وصلاة الفاتح (ثلاثا)
ثم آخر اليقطين ، ثم يشرعون فى الكلمة المشرفة ، ولا يزالون على ذلك حتى
تغرب الشمس وهم على هذه الحال فإذا غربت الشمس ختموه بقوله تعالى { إن
الله وملائكته يصلون على النبى يأيتها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما }
صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما :

(سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب
العالمين)

ثم يدعو الله الذاكر بما شاء متوسلا بالنبى والأنبياء عليه وعليهم الصلاة
والسلام ، وبأصحابه رضوان الله تعالى عليهم ، وبسيدى أحمد التجانى رضى الله
عنه وأهل طريقته ، ثم يختم بالفاتحة ، وصلاة الفاتح ، وآخر اليقطين . ومن
أحسن وأجمع ما يدعو به دعاء صاحب الفيضة شيخ الإسلام إبراهيم ابن الحاج
عبد الله الكولخى :

(اللهم أنت الأول فليس قبلك شىء وأنت الآخر فليس بعدك شىء) الخ .
واستحب بعض المشايخ ختم الوظيفة بقصيدة العلامة ابن السائح ، شلرح

(منية المرید) وهى :

جلت محامده وعز سنه الخ .

الله أكبر لا كبير لا سواه

هل على المسافر سفرا طويلا أو قصيرا أن يقرأ الأوراد ؟

اعلم أن المسافر سفرا قصيرا كان أو طويلا عليه أن يقرأ الأوراد اللازمة والوظيفة وما لا يشق عليه من أوراده الإختيارية ، ثم إنه متى شق عليه الجلوس فعمل جميع أوراده ماشيا ، بشرط أن يكون مايمشى عليه طاهرا ، ويسقط عنه حيثذ إستقبال القبلة ، ما لم يكن على جهتها ، وإن كان راكبا إستبدل من الجوهرة بعشرين من الفاتح لما أغلق ، لأنها لا تقرأ على الدواب والمراكب والسيارات ، الخ. وهكذا الأمر بالنسبة للفاتحة بنية الإسم لا يقرأها الراكب بل يجب عليه تأخيرها إلى حين النزول . ويكره تضييع أوراده ، سواء كانت فكرة أو عبرة أو نظرة أو عملا بدنيا ، كصلاة أو صيام وظفه هو على نفسه ، أو وظفه عليه شيخه من أجل السفر ، ففي الحديث الصحيح عن عائشة مرفوعا : { كان عمله دمه } تعنى رسول الله عليه الصلاة والسلام .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم { إن أحب الأعمال أدومها وأن قل { وفي رواية { أحب العمل إلى الله ما دام عليه صاحبه } ولا يعنى هذا أن تعمل في السفر مثل ما كنت تعمل في البيت، لأن هذا قد لا يمكن بسبب مشقة السفر ولأنه نوع من التكليف بما لا يطاق .

وفي الحديث { أيها الناس : خذوا من الأعمال ما تطيقون ، فوالله إن الله لا يمل حتى تملوا } الحديث . ولكن تحافظ على ما تستطيع منها بقدر الطاقه ، وأهل الله إنما يسافرون لملاقة الشيوخ والإخوان بقصد الزيارة و التبرك والتعلم والإستفادة والزيارة، كما قال ابن البنا السرقسطى :

كيف وقد جاء إلى الزيادة ؟

فإنما يؤمر بالجلوس

وكرهوا تضييعه أوراده

ومن يسافر في هوى النفوس

وللسفر آداب عند الصوفية ، تركناها اختصاراً مراعاة لشرط السائل .
فلترجع في أمهات كتب الطريق كالإحياء ، والعوارف ، والقوت ، وشروح
المباحث الأصلية . أما بالنسبة للعدد فيجوز الأكتفاء في السفر من عدد الفاتحة
بالخاصية المعلومة على العدد الأقل أو الأوسط ، ولا حرج عليك في ذلك وأما
الزيارة القلبية فلا يتركها من مشقة السفر ، لأنه يمكنه أن يفعلها وهو ماش ،
متوضئاً ، بخلاف الفاتحة والفتح ، بنية الاسم نفسه كما تقدم .

تنبيه

إذا قرأ المسافر وظيفته ماشياً على طاهر ، فيندب له الجلوس عند السابعة ،
حتى يتمها جالساً ، إلا لضرورة كخوف على نفس أو فوات رفقة ، فيجوز له أن
يتمها ماشياً ، ومتى كان آمناً من هذه المذكورات كره له التماذى ، وصحت
وظيفته ، قال النظيفي :

بسابعة ندب الجلوس لختمها سوى لضرورة كفوت لرفقة

ولو كان راكباً على سيارة أو طائرة أو باخرة أو دابه في السفر ، جاز له قراءة
جميع الأوراد ، حتى الوظيفة ، لكنه يستعمل البديل إلا إذا لم يصلي العصر مثلاً
وهو في الطائرة فإنه يستطيع قراءة وظيفة بالبديل كما مر دون ورده لأنه يشترط
فعله بعد صلاة العصر والصلاة على الطائرة غير جائزة لعلوها على البيت ، فعليه
أن يؤخر إلى نزوله ، وأما بالنسبة للدابه فإنه يقرأ وظيفته ، حتى إذا وصل الجوهرة
نزل ، وإذا بلغ السابعة منها جلس كما تقدم .

والله ولي التوفيق ، ،

هل على المريض قراءة الأوراد ؟ وما تفعل الأنثى إذا حاضت ؟

ليس على المريض الذى يشق عليه الذكر والحائض والنفساء قراءة الأوراد، وهم مخيرون فى قضاء الأوراد بعد زوال أعضارهم ويكتب لهم أجر ما كانوا يعملون زمن الصحة ، فقد صح ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم أن العبد يجرى عليه فى مرضه أجر ما كان يعمل فى صحته فقد قال عليه الصلاة والسلام : { إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له من الأجر ما كان يعمل صحيحاً مقيماً } . رواه البخارى وأحمد فى المسند عن ابى موسى الأشعري .

وأخرج ابن عساكر فى (تاريخ دمشق) عن مكحول الشامى مرسلًا . { إذا مرض العبد يقال لصاحب الشمال : ارفع عنه القلم ، ويقال لصاحب اليمين : اكتب له أحسن ما كان يعمل ، فإنى أعلم به ، وأنا قيده } وجاز للحائض والنفساء قراءة الأوراد قياساً على جواز قراءة القرآن لما عند مالك ، والله ولى التوفيق .

كيف يعمل من شرع فى الورد فأقيمت عليه الصلاة ؟

إن من شرع فى الورد أو الوظيفة فأقيمت عليه الصلاة ، يقوم للصلاة وبعد السلام يتمم ورده أو وظيفته من غير أن يذكر شيئاً من المعقبات ، إلا أن يكون متيمماً ، فيجب عليه أن يتيمم للصلاة ، ثم إذا فرغ بنى على ما تقدم ، ولا يعيد التيمم بعد الصلاة ، على ما نختار ويعيده على قول المتأخرين من علماء هذه الطريقة الغراء . وأما لو شرعوا جماعة فى الوظيفة عصر يوم الجمعة فرأوا أنهم لا يتمون إلا بعد الغروب ، فلهم أن يدخلوا فى ذكر الجمعة ثم بعد الفراغ تقام

الصلاة فيصلون مغربهم ، ثم يتمون وظيفتهم بانين علي ما سبق لهم ، ولا يجوز لهم ترك الذكر بحال من الأحوال ولو أدى ذلك إلى قطع وظيفتهم ، وجميع الأدعية التي ترتب على الصلوات يفعلها بعد إتمام ورده أو وظيفته .

هل يستفتح المسبوق ؟ أم يدخل في الوظيفة بمجرد حضوره ؟ الخ
إن المسبوق إن كان في الوظيفة ، يدخل مع الذاكرين بمجرد جلوسه ، ولا يستفتح ، بل يدخل معهم في الذكر الذي وجدهم فيه إلا أنه لا يعتبر الكسر ، ولكنه يعتبر المرة التامة ، كما لا يعتد المسبوق في الصلاة إلا بركعة تامة . وأما في ذكر الجمعة فلا يدخل معهم إلا بعد الإستفتاح ، ثم يدخل معهم ، والإستفتاح بما مر من : تعوذ ، وبسملة ، وفاتحة ، واستغفار ، وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بالفاتح (ثلاثا ثلاثا) وآخر اليقطين ، ثم يدخل معهم . وأما إذا دخل في الحلقة ، فرغ الناس قبله ، فإنه يستمر على حاله ولا يحتاج إلى إستقبال القبلة ، لأن الإستقبال غير واجب عليه ، بل يندب فقط للمنفرد ، وهو في جماعة حكما ، وتكتب له وظيفته جماعة ، ولقد شاهدت بجامع مدينة (كولاخ) يوما سيدي (علي سيس) جاء مسبقا إلى الوظيفة فدخل مع الناس ، ثم فرغ الناس قبله ، فرأيته أتم ولم يستقبل القبلة ووجهه الى الغرب كعادته ، وأنا كنت أسارقه النظر لهذه المسئلة ، ولقد جرى بذلك العمل في زوايا بلادنا ، وليس معنى هذا أن الإستقبال ممنوع أو مفضول ، لا وإنما نريد أنه ليس بواجب ، ولو فعله الإنسان استصحبا للأصل فلا بأس عليه ، فافهم ، وأما هل يعد المرة التي وجدهم فيها أم لا ؟ فالجواب أنه إن وجدهم في أولها فدخل معهم فيها عدما ، وإن وجدهم في

آخرها فأتهمها معهم فلا يعدها . ثم إن المسبوق إذا فرغ من الجوهرة أتى بما فاتته ، فإن وجدهم في (الفاتح) فقرأ معهم (ثلاثين) منها ، فإنه بعد الفراغ يأتي فقط بثلاثين من الإستغفار ، ثم بعشرين من صلاة الفاتح ، ثم (إن الله وملائكته يصلون على النبي) الآية كما هو معلوم وليس عليه قضاء التعوذ والبسمة والفاحة ، لأنهم مندوبون في حق المنفرد بالوظيفة . ومن حضر افتتاحها جماعة . وقال بعض أهل الطريق على المسبوق في الوظيفة التعوذ والبسمة .

ففي (الفتح الرباني) إن من وجدهم في الهيلة يتعوذ ويسمى ثم يقول : لا إله إلا الله إلى أن يختم معهم ، ويكمل ما فاتته قبل أن يقول : { إن الله وملائكته يصلون على النبي } الآية ، أو بعدها وقبل الدعاء للحديث القدسي القائل : { من شغله ذكرى عن مسئلتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين } .

ورسم كيفية القضاء بقوله : بأن يقرأ الفاتحة ، ثم الإستغفار ثلاثين مرة ، ثم صلاة الفاتح خمسين ، ثم يقول : (إن الله وملائكته) الخ . ويدعو بما شاء انتهى . قلت : وما قاله رحمه الله من جواز دخول المسبوق مع الناس في قوله تعالى : { إن الله وملائكته } قبل قضاؤه ما عليه ليس عليه العمل ، والمعمول به هو اشتغاله بعد الجوهرة بقضاء ما عليه ، ثم يقرأ الآية الشريفه وآخر اليقطين .

ولما كان أركان الورد التجاني كلها من القرآن ، وقارئ القرآن مأمور بالتعوذ استحباب صاحب الفتح أن تفتح بالتعوذ والبسمة ، وبدليل قوله تعالى { فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم } وبدليل قوله عليه الصلاة والسلام .

{ كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر أو أقطع أو أجزم } روايات ، وحسن ابن الصلاح رواية أبي داود . ومن ترك الاستفتاح فى القضاء جعل ذلك مثل دعاء الاستفتاح فى الصلاة فإن المسبوق لا يشغل به ولا يقضيه بعد مفارقتة للإمام اذا سلم ، وهو الذى نختار ، ونص عليه كبار أهل الطريقة مثل الشنقيطى فى (فتوحاته) وقبله ابن السائح بقوله فى المسبوق : (انه يذكر الوظيفة بحسب اعداد الذكر من حيث ادرك فإذا كمل الجماعة قضى ما عليه أى ما سبق به من الأعداد حتى ينتهى إلى حيث ابتداء معهم أى حيث ادركهم) انتهى .

وكذلك تفيده عبارة الجوسقى فى (السر الأهر) حيث شبهه بالمصلى ، فإن المصلى يقضى فقط ما هو عليه من الصلاة لا ما ليس منها .
ونص عليه الشيخ محمد الحافظ المصرى ، والشيخ محمد بن عمر الشهرير (سلغ) الكنوى ، رحمه الله والأمام ابو بكر بن محمد الشهرير (مجنيو) فى (النفحة الرحمانية) والشيخ عتيق رضى الله عنه فى (إفادة المرید) وغير هؤلاء .

كيف يذكر الجمعة المنفرد ، ومن نسى حتى غربت عليه الشمس ؟
إن المنفرد الذى له من الأعذار المشروعة ما يمنعه من حضور الناس ، فله أن يذكر بعد صلاة العصر من يوم الجمعة ألفاً من الكلمة المشرفة لا إله إلا الله فقط ويجزئه ذلك ويجوز له أن يزيد على ذلك مائة أو مائتين إلى ستمائة بعد الألف ، والى ذلك تنتهى الزيادة على الألف ، ولم تحفظ الزيادة على ذلك عن الشيخ رضى الله عنه ، والمهم أن تعلم اللازم من ذلك هو الألف فقط وليس

انتظار الغروب بمشروط في حق الذاكر وحده ، وإنما على الجماعة قبل الغروب بساعة فلكية ، ولا بد من اتصال ذكرهم بالغروب ، سواء ذكروا بعدد أو بغير عدد. والذي يبيح لك الذكر وحدك هو العذر الصحيح كالمرض والسفر أو عدم وجود الإخوان ، ونحو ذلك ، وأما من فاته بسبب شغل أو نسيان ، فليس عليه قضاؤه وهو المعتمد ، واستحسن بعضهم القضاء ، وليس عليه العمل ، وأما الأوراد والوظيفة فتقضى إذا فاتت أبدا وإن تكرر الترك عمدا أو سهوا . ووجه هذا أن الورد صار واجبا بالالتزام ، كالطاعة المنذورة : قال تعالى : { يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا } .

فالوفاء بالنذر من شيم المؤمنين الكاملين ، جعلنا الله منهم آمين .

فصل

ومما لا بد من تناوله بالبحث في هذه الرسالة الأوقات التي قيدت بها هذه الأوراد ، واليك تفصيلها بإيجاز :

وقت ورد الصباح المختار

الوقت المختار لورد الصباح هو من بعد صلاة الصبح الى الضحى الأعلى ، والضرورى له من الضحى الأعلى الى غروب الشمس ، وهو لمن شغل في الوقت المختار : ويعتبر في كلا الوقتين مؤديا لا قاضيا : ويجوز تقديمه ليلا لمن شاء ذلك بلا عذر ، وهو أولى لفضيلة ذكر الليل على ذكر النهار ، وكذا سائر أعمال البر . انتهى .

وأول وقت تقلم الورد من بعد صلاة العشاء بقدر ما يقرأ القارىء خمسة أحزاب من القرآن وينام الناس ، وفي (الأفادة) : من أراد أن يقدم ورد الصباح

فليقدمه بعد العشاء بساعه قدر ما يقرأ القارىء خمسة أحزاب وينام الناس .
انتهى .

ويستمر وقت التقدم إلى طلوع الفجر الصادق ، ومتى أدركه الفجر وهو
في أثناء الورد وجب عليه إتمامه وأعادته في وقته ، ولو قرأه بعد الفجر وقبل الصلاة
، ولو بعد الرغبتين وجب عليه إعادته ، لأن الترتيب بينه وبين الصبح بعد طلوع
الفجر ، اعنى تقدمها عليه واجب وجوب الشروط .

وقت ورد المساء

الوقت المختار لورد المساء هو من بعد صلاة العصر الى صلاة العشاء
الأخيرة ، وضروريه من العشاء الأخير إلى طلوع الفجر الصادق ، وهو لمن شغل
في الوقت المختار ، ويعتبر الذاكر في كلا الوقتين مؤدياً لا قاضياً . ولو قرأ ورد
المساء بعد وجوب العصر ، وقبل الصلاة وجب عليه أن يعيده بعد الصلاة ، شأنه
في ذلك شأنه في ورد الصباح . وإذا كان له عذر صحيح مترقب الوقوع في وقته
غداً جاز له تقديمه ليلاً ، بشرط تقدم ورد الصباح عليه ، لأجل الترتيب ، ولا
يجوز تقديمه لعذر نهاراً : بل عليه ان يؤخره الى الضرورى متى صح العذر . وفي
(الأفادة الأحمدية) : من أراد أن يقدم ورد العصر فلا يقدمه إلا اذا كان له عذر
في الوقت ، فيقدمه ليلاً .

وأما الأذكار الخاصة كالفاتحة بنية الإسم والفتاح وسائر ما يذكر بنية
الإسم ، فلا يجوز ذكر شيء منها ، بل يجب انتظار الصبح ، وأما سر الزيارة
فالأفضل تأخيرها الى الصبح لمن قدم ورده ليلاً ، ولو قرأه ليلاً جاز وخالف الأولى .

وقت الوظيفة

أما الوظيفة : فاليوم كله لها وقت ، وفعلها في الليل أحسن . وأفضل الأوقات لذلك بعد صلاة المغرب وقبل العشاء ، وعليه استمر عمل الشيخ رضى الله عنه ولا يجوز تقديم الوظيفة ليلا إلا لمن يذكرها مرتين في اليوم صباحا ومساء ، وأما من يذكرها مرتين ، فيجوز له ذلك ، ووقتها حينئذ هو وقت الورد ، مختاره مختارها ، وضرورية ضروريها ، ولا يشترط الترتيب بين الورد والوظيفة ، بل يجوز له أن يقدم أيهما شاء أولا ومتى خرج وقتها وجب قضاؤها كالورد ، كما تقدم .

وقت هيلة يوم الجمعة

أما وقت هيلة عصر يوم الجمعة المختار ، فمن بعد صلاة العصر ، وقبل الغروب بنحو ساعة فلكية من ذلك اليوم ، ولا بد من اتصاله بالغروب إلا للمعذور المنفرد ، فيجوز له ان يذكر العدد المتقدم ذكره وينصرف الى شغله ، ولا يقضى ذلك إذا فات : واستحسن الكنسوسى قضاؤه ووجه بأن ذلك في تاركه عمدا ، أما الساهى أو المعذور عذرا شرعيا فلا وقيل على ظاهره ، والمشهور الأول .

أحكام السهو

أما من شك : هل نقص أوزاد في ورده ؟ فإنه بينى على اليقين ، وهو الأقل ، ثم يستغفر الله بصيغة الورد (مائة مرة) بعد الفراغ بنية الجبر ، وكذلك الحكم إذا تحقق النقص أو الإتيان بالنقص .

وكذلك من نكس سهوا بأن بدأ ورده بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أو الهيلة أولا ، فإنه يلغى ذلك ويبدأ بالإستغفار ، ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم الهيلة وبعد فراغه يجبر بمائة من الإستغفار . وأما الجماعة في الوظيفة فمتى تحقق النقص لديهم في أى ركن من أركان الوظيفة أتموه ، ومتى

وقعت لهم الزيادة ألغوها ، وأما لو لم يتحقق لديهم النقص ، فلا يعتبرون به إذ لا سهو على ذى الجمع حالته .

ثم إنه يجب على من تحقق الزيادة تنبيه المقدم أو الإخوان ليلغوها ، وأساء إن لم ينبه المقدم أو الإخوان ، ولو كان يخاف سطوة المقدم فإنه إذا لم يقبل المقدم النصيحة من إخوانه فهو ناقص لا يستحق هذا المقام فوجب على من معه الانتقال الى من هو أكثر أمانة ونصحاء لله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وأما لو عارضه الإخوان بسبب نصيحة فعليه أن يهجرهم إلى جماعة أخرى أكثر صدقا في السلوك ، والوظيفة صحيحة على جميع الأحوال ، والمنفرد في الوظيفة حكمه في سهوه في الورد من البناء على اليقين والجبر وإلغاء المنكس ، والشك في الجبر كعدمه .

المبطلات

يبطل الورد بتعمد الزيادة أو النقصان أو التنكيس ، وبالأكل والشرب ، ما لم يقل . جداً ، وبقصد رفضه أثناءه ، وباللحن والإسراع المخل ، وبالقهقهة بصوت ، وبالنوم الثقيل ، وقالوا يبطل كذلك بالإلتفات الكثير ، إلا لحو خوف ، وفي ذلك نظر لأن الهدوء شرط كمال فتبصر . ومما يبطل به الورد : فعل ما تبطل به الطريقة ، كالزياره ، ونية الترك ، والجمع ، والردة ، أعاذنا الله من الجميع

المكروهات

الجهر بالورد والوظيفة والهيلة للمنفرد ، والالتفات القليل ، والتبسم الكثير ، والتفكير في أمور الدنيا ، وقراءة الأوراد مع نوم خفيف ، فإن قرأ وشك بنى على اليقين ، قال السيد عبد الله ابن الحاج إبراهيم العلوى في (رشد الغافل)
ولا يجوز عندها التكلم ولا التلهى لا ولا التبسم

ولا التلفت ولا التوسم
ولا التنحنح ولا التحرك

في حاضرٍ ولا صراخ يفهم
بكثرة إن كان تركاً يملك

المستحبات

الجلوس كالصلاة كما تقدم عند سابعة الجوهرة ، ونشر ثوب طاهر عند قراءة الجوهرة ، وينشر في آخر ركن الهيئلة ، ورفع الأكف في المرة الأخيرة منها ، ورفع الأكف بالدعاء ، والإسرار به ، ومسح الوجه بهما في آخرها . ويجوز مسح الصدر بهما كذلك بلا كراهه ، وهكذا في الورد والهيئلة ، ومصافحة من على اليمين واليسار ، واتخاذ السبحة لضبط العدد ، ومتى فرغ وضعها في جيبه . ويكره وضعها في العنق لأنه من فعل المتظاهرين بأعمالهم وروى عن الشيخ رضى الله عنه أنه يعقدها في تكته سترأ لها .

فصل

من الأخطاء الأساسية في أهل الطريق إعتقاد بعضهم أن هناك أشياء تحرم لأهل الطريق وتحل لغيرهم ، وأن هناك أشياء تحل لهم وتحرم على غيرهم من المسلمين ، وهذا مما لايجل اعتقاده ، ولا يجوز لأحد العمل به ، بل ما نصت الشريعة على حكمه عاماً فهو عام يسرى حكمه على كل مسلم ومسلمة ، سواء كان الحكم إيجاباً أو ندباً أو تحريماً أو كراهة أو إباحة . ولا يجوز لمدعى سلوك طريق الآخرة رفض الحق ، وعدم قبوله إلا ممن يواليه ، فان هذه مصيبة عمت بها البلوى ، حتى أدت الحال ببعضهم الى رد الأحاديث والنصوص لإرضاء من يوالونهم ممن يجهلون السنة ويعاندونها ، ويزعمون أن (المرید لا اختيار له إلا فيما

يختاره له شيخه) وهذا حق ، ولكن أريد به باطل ، فإن شيخ المريـد التجاني هو الشيخ التجاني ، كما نص عليه شيخ الإسلام في غير ما مناسبة ، وبالأخص في أولى السر الأكبر. ومن المعلوم ضرورة ان الشيخ التجاني من أشد أهل زمانه تمسكاً بالسنة ، واتباعاً لآداب النبي عليه الصلاة والسلام . ولقد جرى بينه وبين فقهاء زمانه ما لا يخفى على من نظر في سيرته رضى الله عنه ، بسبب تمسكه بالسنة المحمدية ، ولقد تحمل في سبيل ذلك بكل همة واستبسال أشنع أنواع الأذى وأشدّها ، وكان رضى الله عنه مثال الصوفي المجتهد ، والسني المتشدد ومن يدعى إتباع هذا الأمام ثم يترخص في رد الأحاديث وأدلة الشريعة لأنها تخالف هواه فقد ظلم نفسه ، والمقدمون أشد إتباعاً في هذا من المريدين ، إذ لا يشذ مريد عن الأصول إلا بشوذ مقدمه ، فعلينا جميعاً بالإتباع وترك الإبتداع . واليك رسالة كتبها شيخ الإسلام مولانا الشيخ الحاج إبراهيم ابن الحاج عبد الله ايناس ، اجابة لبعض اسئلة المنتقدين ، هي سوف تكشف حقيقة هذه الطريقة ، ومدى صلتها بالكتاب والسنة ، وهي كما في كتاب (مطرب السامعين والناظرين) : الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أفضل المرسلين ، وآله وصحابه والتابعين وتابعهم بإحسان إلى يوم الدين .

{ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله ، على بصيرةٍ أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين }

وبعد : فإن طريقة الشيخ أحمد بن محمد التجاني رضى الله عنه التي لقننا إياها أصحابه الميامين ، ونشروها في العالمين ، وأيد الله بها الإسلام في اقطار عدة ، هي الأذكار الثلاثة : الإستغفار ، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بأى

صيغة ، ولا إله إلا الله ، وقد اشبعنا الكلام فيها وفي التصوف بوجه عام في غير مل كتاب ، ومن شاء أن يراجع تذييل كتابنا (كاشف الإلباس عن فيضه الختم التجاني أبي العباس) ففيه مباحث علمية في الموضوع ، وهي من فضل الله علينا وعلى الناس ، وقد عرف هذه الطريقة أحد أكابر رجالها ، وهو شيخ الإسلام بالقطر التونسي سيدى ابراهيم بن عبد القادر الرياحى المتوفى سنة ١٣٦٦ هـ — تعريفاً موجزاً فيه الغنية والكفاية ، وانا انقل جواهر حروفه من خط يده مباشرة من صورة شمسية لإجازة كتبها الشيخ الرياحى عام ١٣٤٤ هـ للشيخ أبي العباس أحمد ابن الشيخ سيدى الطاهر الطليفي أفادنى بما علامة تونس ومفتيها فضيلة الشيخ محمد الفاضل ابن عاشوراء ، أطال الله بقاءه أمين .

قال الشيخ الرياحى ﷺ : الحمد لله ، هذه طريقة شيخنا أبي العباس التجلى ﷺ ، يقول بعد الإستعاذة والبسمة : أستغفر الله (مائة مرة) ثم الصلاة على النبي ﷺ بأى صيغة لكن بصلاة الفاتح لما أغلق أعظم ، لما فيها من الثواب العظيم ، وهي : (اللهم صل على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق ناصر الحق بالحق والهادى إلى صراطك المستقيم وعلى آله حق قدره ومقداره العظيم) (مائة مرة) . ثم لا إله إلا الله (مائة مرة) هذا تقوله بعد صلاة الصبح ، وتقول مثل ذلك بعد صلاة العصر ، وذلك قوله تعالى { بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين } .

ويلى ما ذكر وظيفة تقولها فى الاربع والعشرين ساعة (مرة واحدة) أى ساعة تيسرت ، وهى أستغفر الله العظيم الذى لا إله إلا هو الحى القيوم (ثلاثين مرة) والصلاة المذكورة (خمسين مرة) ولا إله إلا الله (مائة مرة) وجوهرة

الكمال (اثنتى عشرة مرة) وهى (اللهم صل وسلم على عين الرحمة الربانية ، والياقوتة المتحققة الحائطة بمركز الفهوم والمعاني ، ونور الأكوان المتكونة الآدمى صاحب الحق ، الربانى . البرق الأسطع بمزون الأرباح المائلة لكل متعرض من البحور والأواني ، ونورك اللامع الذى ملأت به كونك الحائط بأمكنة المكاني ، اللهم صل وسلم على عين الحق التى تتجلى منها عروش الحقائق عين المعارف الأقوم ، صراطك التام الأسقم ، اللهم صل وسلم على طلعة الحق بالحق ، الكثر الأعظم إفاضتك منك إليك إحاطة النور المطلسم صلى الله عليه وعلى آله صلاة تعرفنا بها إياه) . تلك هى الطريقة التجانية ، ومن شروطها المحافظة على الفرائض والعض عليها بالنواجذ و أكدها الصلوات الخمس بالطهارة المائية ، وبإتمام أركانها، و هو المقصود بالأقامة التى أمر الله بها .

﴿ وأقيموا الصلاة ﴾ وأدائها فى جماعة سننية غير مبتدعة ﴿ واركعوا مع الراكعين ﴾ وأن يؤديها فى وقتها ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ﴾ وبخشوع ﴿ قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون ﴾ .

وزيادة على هذه الفرائض يؤكد على التجانى أن يكون قوى الصلوة بالقرآن، تلاوة ودراسة وتأملا ، فإذا كان يحفظ القرآن فليجتهد لختمه فى كل أسبوع مرة ، وإن استطاع أن يختم فى كل ثلاث ليال فذلك الأكمل و لا غرو ، فإن أفضل ما يتقرب به إلى الله تعالى كتابه المبين ، كما فى الرؤيا التى رآها أحمد بن حنبل رحمه الله ، و أما من لم يقدر على تلاوة الثلث كل يوم ، و لا على تلاوة السبع ، فلا أقل من تلاوة حزبين كل يوم ، أو تلاوة ما تيسر ، ولو بضع آيات .

وتعاليم الطريقة تقتضى بتعمير الأوقات بذكر الله تعالى ، وأفضل الذكر ما جاء فى الذكر الحكيم ، كالباقيات الصالحات ، وسبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله و الله أكبر ، ومن أفضله أيضا ، لا إله الا الله وحده لا شريك له ، دبر كل صلاة كما هو معروف ، وعلى وضوح هذا المنهاج ، ومع كونه فى الحقيقة منهاج الكتاب والسنة إلا أن بعض الناس انتقدوا على السيد الحاج على حرازم مؤلف [جواهر المعاني] ، لأنه أفاض فى ذكر فضائل هذه الطريقة ومناقب أهلها بما لم تحتمله حوصلتهم فأنكروا ، وبالغوا حتى أنكروا على الشيخ أحمد التجانى نفسه ، وهو الذى أعلن للدنيا قوله المشهور : (إذا سمعتم عنى شيئا فزنوه بميزان الشرع ، فما وافق فخذوه ، وما خالف فاتركوه ، وهو قول لم يدع مجالاً للمنتقد بوجه من الوجوه ، وكنت أعلق على هذا الإعلان المهم بقولى : إن الشيخ التجانى رحمه الله الذى أمر أتباعه بالتعلم والتبحر فى العلم ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا ، لأن الوزن بميزان الشرع ، ورد الأمور إلى الله ورسوله لا يتأتى إلا من متعلم ، فالتجانية بناء على ذلك طريقة علم وحكمة ، وإن من اتبع الشيخ التجانى ثم ارتكب بدعة ضلالة فما جنى إلا على نفسه ، وأما الشيخ التجانى فقد برئت ذمته بهذا الإعلان التاريخى الذى أيده سلوكه رحمه الله ، وسائر تصرفاته التى مبناها ومعارها السنة المحمدية ، كمل شهد بذلك الخاص والعام ، فإذا فهمت ما جاء فى هذه الرسالة فإنى أتوجه إليك أيها القارئ معتقداً كنت أو منتقداً ، بأن كل ما كتبه ابن ماياها الحكيمى والبكاي الكنتى ، وعبد الرحمن الأفريقى ، والمرزوقى ، وتقى الدين الهلالى ، وأذناهم فى نيجيريا وخارجها من العملاء المشبوهين ضد هذه الطريقة التجانية كله

كذب وافتراء ووجوده في تلك الكتب لا يمثل عقيدة أحد من أتباع هذا الشيخ الجليل ذلك لأن الذي يذكره أتباع هذا الإمام ليس فيه شيء من تلك التقولات .
 وأما غلاة الأتباع أمثال راقم السم الزعاف فضررهم على الطريقة أشد بكثير من ضرر أولئك المنكرين اليهود أو المنكرين العملاء الأذئاب ذلك لأن من نظر إلى حماسة هذا الإنسان للباطل ظن أنه يدين بغير الإسلام ولعلمنا بأنه لا يمثل إلا نفسه في ثورته تلك الظالمة لذا نبهنا على ضلاله في هذه الفصول ، إذ أن من اعتقد أن شيئاً ما أفضل من القرآن أو توقف في أفضليته المطلقة على جميع الكلام فقد كفر بإجماع المسلمين وأهل هذه الطريقة بريئون منه ومن ضلالاته .
 وها أنا أثبت هنا أبياتاً جميلة من الزجر ، نظمها أوحد زمانه علماً وتقياً ، وعدلاً وورعاً ، آخر القضاة العدول ، العلامة السيد محنص بابہ الديباني ناصحاً ومبيناً محاسن هذه الطريقة ، أعلى الله في الخافقين منارها ، قال :

الحمـد لله الكرم الهادي	قدوتنا لأسهل الأوراد
فشا كل الحنيفة البيضاء	لكونه سمحاً كما أضياء
ثم اسلم كما أصلى	على النبي الخاتم المجلى
من بلغ الوحي كما قد امرا	فخص بالسر وأفشى المظهر
وآله و صحبه الهداة	إلى طريق الرشـد والنجاة
وكل من تبع بالإحسان	طريقهم كشيخنا التجانى
و بعد : فليعلم قريب وبعيد	أن الموفق لها هو السعيد
قد أفرطت طائفة المجان	إذ أنكروا طريقة التجانى

و أنكروا لعالم أورادها
 والنهي عنه منكر يا ناهي
 من ذكره يا منكر الأذكار
 فلا يكون منه شيء بدعه
 كان على العموم في المنصوص
 لوصف هذا الدين بالإكمال
 على النبي فكل صيغة صلاة
 تأخذ عن إمام الأنبياء
 كالشاذلي في اخذ حزب البحر
 بيده : يد النبي الطاهره
 أن نسب الرسول للكتمان
 في نص الآيات بغير رد
 لأجل تعظيم النبي إذ يحضر
 صلاتنا لأجل علم يقصر
 ذكر ذاك صاحب الجبائك
 من اكتفى بالظن والتوهيم
 لكنت أفرش له الجبين
 للذكر و هو جائر إجماعا
 شرقاً و غرباً عمل الأمصار
 فيه فجاز اليوم دون خلف

فهو عن الطريق من أرادها
 أليست الأوراد ذكر الله
 والله قد أمره بالإكثار
 ولم يخص وصفه أو نوعه
 إذ كل ما جاء بلا تخصيص
 وأنكروا جوهرة الكمال
 وجهلوا شمول الأمر بالصلاة
 ولم تزل أقطاب الأولياء
 بعد منامه علوم السر
 وصافح السيوطي عند القاهرة
 ونسبوا لشيخنا التجاني
 لجهلهم ورود هذا النور
 وأنكروا كون الثياب تنشر
 وأنكروا كون النبي يحضر
 قد نشر الصديق للملائك
 ومع ذا فأبلغ التعظيم
 ولم يقل لو جاءنا يقينا
 وأنكروا الجهر والاجتماعا
 جرى على ذلك مذ أعصار
 ووقع بالإجماع بعد الخلف

قد وزنوا أحكامهم بالطبع
وكل ما لاءم طبعهم فحق
فلم يـروا لحة يردون
علام لا يخشى الذى قد صدا
فعمـر لا يأمن النفاقا
أعاذنا الله بحسنى دائمه
ولا يرون وزنها بالشرع
وما يخالفه فباطل زهق
ورهم عن ذكره يصلون
عن ذكر رب كونه مرتدا ؟
من نفسه و قد سما وفاقا
ربي وعمنا بحسن الخاتمة

و قد طالعت جزءا قيما الفه العلامة القاضى الشيخ أحمد سـكـرج سماه
[جناية المنتسب العاني فيما نسب إلى الشيخ التجانى من الكذب] وهو كتاب
كثير الفائدة فى بابه ، وعسى أن يجد طريقه إلى المطبعة قريبا باذن الله . انتهى
و قد أنتهت هذه الأجوبة فى آخر شهر ربيع الأول عام ١٣٩١هـ . والله جلت
قدرته نسأل أن يجعلها مقبولة لديه ، إنه سميع مجيب ، نعم المولى و نعم النصير .

العارف بالله

فضيلة الشيخ إبراهيم صالح يونس الحسينى النوى التجانى

هذه قصيدة طيبة لأحد أبناء الشيخ هو قطب السودان فضيلة الشيخ/موسى
عبد الله حسين " المرشد العام المساعد والأمين العام لجماعه
النهضة الاسلاميه العالميه بالسودان " يمتدح فيها بما افاض الله
عليه شيخنا شيخ الاسلام وسعاده الامام العارف بالله الشريف ابراهيم
صالح رضو الله عنه .

طرقت سحيرا وارد الخلاق من حضره المولى الكريم الباقي
دلفت رويدا والقلوب تمايلت شغفا بهالم يبق منهم باق
زانت بواكفها الرياض تخلخلت وتبسمت بزهورها الفتاق
شمس المغارب بالمعارف زرجمت وتكشفت بالنور والإشراق
أم نفحة الأنوار والأسرار من تلقاء يروة سمس العشاق
من حضرة القطب الفريد أمانا ذاك الشريف السابق السباق
شيخ المشائخ بهجة الأكوان يا نور الزمان وزمزم المشتاق
ماء الحياه وكوثر ومطلم هو مرهم هو بلسم الترياق
بحر المعارف والعوارف كلها غوث الزمان مجدد الأشواق
جود الحقائق وارث ومطمطم صرف اللباب ومنتهى الذواق
طب القلوب وللصدر جلاءها نور العيون وأئمند الأحداق
قطب الزمان فليس يوجد مثله شرقا وغربا نوره بساق
هو غوث ابراهيم نجل الصالح يا شيخنا يابهجه الأفاق
بدر تجلى عن طلاس غيبه سر المهيمن كيميا المهراق
ليس اللجين برونق فى منظر عين العيون وعلمه دفاق

ألمم بشيخ الكل لاتك وانياً
أكرم بفرد قد تنفس فجره
سر الوصول وذاك نجل الصالح
والناس بين مصدق ومجمم
جاء البشير بنفحه ونصيحة
أعنى الشريف الجدد من خلفائكم
نال المكارم والمفاخر تالداً
بذل الجواهر من بحار علومكم
أهلاً وسهلاً مرحباً بقدمه
إنى مرید قد أتيت مهرولاً
وبشارة ملاموسة ياسيدى
فتحاً مبيناً ثم علماً نافعا
ثم الصلاة على النبى وآله
وعلى التجانى الختم الف تحيه
ماقال ذو صب محب عاشق

فى حبه هو فائق الفواق
فى مشهد خضعت له الأعناق
وهو الشريف الفاتح المغلاق
أنواره عمت على الآفاق
ومنبهاً بالعهد والميثاق
وملازم للباب بالأطراق
بمحبة وبهمة خـراق
وفى بوضوكم من وارد نساق
ولقولكم بالسمع والأطراق
ارجو رضاكم ظلها خفاق
هل أنثنى بالبشر واستنشاق
وضمانكم هو غاية المشتاق
بدر الدجى الصادق المصداق
سر التجلى حضرة الأطلاق
طرقت سحيراً وارد الخلاق

محمد عاصم
التجاني المصري

المقدمه	-----	٣
مايلزم المقدم من النصيحه	-----	٥
الأدب الواجب بين المرید والمقدم	-----	١٧
نزاهاه المقدم وحرية المرید	-----	٢٦
ادب الإخوان بعضهم مع بعض	-----	٣٥
حقيقه الطريقه الخ	-----	٦٣
شروط الورد في الطريقه التجانيه	-----	٦٧
شروط الطريقه العامه	-----	٧٠
حكم قراءه المتيمم للفرد أو النقل للورد أو الوظيفه	-----	٧٤
شروط الصحه	-----	٧٧
شروط الكمال	-----	٧٨
ورد الصباح وورد المساء	-----	٨٨
الوظيفه اليوميه	-----	٨٩
ذكر الجمعه	-----	٩٠
هل على المسافر سفرا طويلا أو قصيرا أن يقرأ الأوراد	-----	٩١
هل على المريض قراءه الاوراد؟ (وكيف يعمل من شرع		
في الورد فاقيمت عليه الصلاه)	-----	٩٣
هل يستفتح المسبوق الخ؟	-----	٩٤
كيف يذكر الجمعه؟	-----	٩٦
فصل في (اوقات الذكر - أحكام السهو - المبطلات		
المكروهات - المستحبات)	-----	٩٧
فصل (في الأخطاء الأساسيه في اعتقاد بعض أهل الطريق)	-----	١٠١